


A

هيئة الدستور الغذائي



Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - Fax: (+39) 06 5705 4593 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.net

ALINORM 10/33/3A

برنامج الموصفات الغذائية المشتركة بين
منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة الرابعة والثلاثون
جنيف، سويسرا، 5-9 يوليو/تموز 2010

تقرير الدورة الرابعة والستين
للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

جنيف، سويسرا، 29 يونيو/حزيران - 2 يوليو/تموز 2010

بيان المحتويات

الفرقات

3 - 1	المقدمة
4	اعتماد جدول الأعمال
	مشاريع الموصفات والنصوص ذات الصلة المعروضة على الهيئة للموافقة عليها
14-5	(أ) الاستعراض التقييمي لوضع موصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة
22-15	(ب) اقتراحات لوضع موصفات جديدة والنصوص ذات الصلة واقتراحات لوقف العمل
	المسائل المالية المتعلقة بالميزانية
34-23	(أ) برنامج الدستور الغذائي وميزانيته
43-35	(ب) إعداد خطة عمل للدستور الغذائي
	تنفيذ الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2008-2013
56-44	(أ) حالة التنفيذ العامة
65-57	(ب) تقييم قدرات أمانة الدستور الغذائي
114-66	دراسة عن سرعة عملية وضع موصفات الدستور الغذائي
117-115	الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية غير الحكومية للحصول على صفة مراقب في الدستور الغذائي
	المسائل الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
144-118	(أ) مشروع وحساب الأمانة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي
146-145	(ب) المسائل الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية: النظر في طلبات الحصول على المشورة العلمية
148-147	مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين لهيئة الدستور الغذائي
178-149	ما يستجد من أعمال والعمل في المستقبل

المرفقات

الصفحة

37

المرفق الأول قائمة المشاركين

المقدمة

1- عقدت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي دورتها الرابعة والستين في المقر الرئيسي لمنظمة الصحة العالمية في جنيف خلال الفترة من 29 يونيو/ حزيران إلى 2 يوليو/ تموز 2010. ورأت هذه الدورة السيدة Karen Hulebak (الولايات المتحدة الأمريكية)، رئيسة هيئة الدستور الغذائي، بمساعدة ثلاثة نواب هم السيد Knud Østergaard (الدانمرک)، والسيد Sanjay Dave (الهند)، والسيد Ben Manyindo (أوغندا). وترد القائمة الكاملة للمشاركين في المرفق الأول بهذا التقرير.

2- وافتتح الدورة الدكتور Keiji Fukuda، المستشار الخاص للمدير العام لمنظمة الصحة العالمية لشؤون الانفلونزا الوبائية. وقال الدكتور Fukuda إن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تعملان معاً منذ أكثر من خمسين عاماً في مجال سلامة الأغذية من خلال نهج متكامل ومشترك بين القطاعات يشمل السلسلة الغذائية بأكملها من المزرعة إلى المائدة. وقد ضاعفت التحديات الأخيرة مثل العولمة وزيادة التعقيدات في السلسلة الغذائية وتغير المناخ والأزمة المالية العالمية من الحاجة إلى هذا التعاون. وأشار إلى أن دورة عام 2010 لجمعية الصحة العالمية اتخذت قراراً بشأن سلامة الأغذية يتضمن عدداً من نقاط العمل (مثل المساعدة التقنية والتقييم العلمي لأعباء المرض)، وأقرّ بالإنجازات التي حققها نظام الدستور الغذائي. وأشار كذلك إلى أن حساب أمانة الدستور الغذائي الذي يساعد البلدان النامية على المشاركة بفعالية في عمل الدستور الغذائي قد وصل إلى منتصف عمره، وهو يخضع الآن لعملية تقييم، وأنّ مشورة اللجنة التنفيذية تحظى بكل ترحيب.

3- وألقى بدوره السيد Mobido Traore، المدير العام المساعد لمنظمة الأغذية والزراعة كلمة أمام الدورة. فاعتبر أنّ المنظمة التي تمر الآن بعملية تطبيق الميزانية المستندة إلى النتائج في المنظمة قد جددت دعمها للدستور الغذائي وما يتصل به من أنشطة. وأكدت الدول الأعضاء بالإجماع أهمية الهدف الاستراتيجي دال-تحسين جودة الأغذية وسلامتها في جميع مراحل السلسلة الغذائية، وهو هدف يشمل ضمن جملة أمور أمانة الدستور الغذائي والمجموعات المعنية بالمشورة العلمية وبناء القدرات. وهذا اللجوء على اضطلاعها بوظيفة إدارة المواقف من خلال عملية الاستعراض التقييمي، وقال إنه كان من المهم للدستور الغذائي تجنب حدوث تأخيرات في وضع المواقف. وعلى الرغم من أنّ الدراسة التي أجرتها الأمانة بشأن الإسراع بعملية الدستور الغذائي قد أظهرت أنّ هذه العملية مرضية بصورة عامة، ما زالت هناك مجالات يمكن فيها إجراء تحسينات. وشدد على أهمية مشاركة البلدان النامية وبناء القدرات، وأعرب عن شكره للجهات المانحة لحساب أمانة الدستور الغذائي لما قدمته من مساهمات، ولمنظمة الصحة العالمية لإدارتها هذا الحساب.

اعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)¹

–4 اعتمدت اللجنة التنفيذية جدول الأعمال المؤقت ليكون جدول أعمال الدورة الحالية مع إدخال الإضافات التالية ضمن البند 9 (ما يستجد من أعمال والعمل في المستقبل): (أ) دراسة عن استخدام الترجمة الآلية لوثائق الدستور الغذائي؛ (ب) نتائج معتكف عام 2010 لرؤساء لجان الدستور الغذائي؛ (ج) ومعلومات عن اقتراحات العمل الجديد في مجال نظافة اللحوم.

الاستعراض التقييمي لوضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة (البند 2 من جدول الأعمال)

مشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة المعروضة على الهيئة للموافقة عليها (البند 2 (أ) من جدول الأعمال)²

الجزء الأول – مشاريع المواصفات المقترحة ومشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة عند الخطوات 8 أو 8/5 أو 5 المعجلة

اللجنة المعنية بالفاكهه والخضر الطازجة

مشروع المواصفات للكسافا المرّة

–5 أحيلت اللجنة علماً بأنَّ جميع المسائل قد سويت وبأنَّ مشروع المواصفات جاهز لاعتماده عند الخطوة 8. وفي ما يتعلّق بالحاجة إلى المشورة العلمية، أوضح مثل منظمة الأغذية والزراعة أنَّ مادة غلوكوسيد السيانووجين كانت على قائمة الأولويات التي حدّتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية إلّا أنَّ أمانة لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية لن تدعوا إلى تقديم البيانات عن هذه المواد في 2010 نظراً إلى وجود أولويات تتصرّد القائمة المذكورة.

¹ الوثيقة CX/EXEC 10/64/1

² الوثيقة CX/EXEC 10/64/2

اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان

مشروع الموصفات المعنية بالألبان المخمرة

6- أعرب منسق الشرق الأدنى عن قلقه إزاء قرار اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، الذي لم يوافق على إدراج أحكام تتعلق بشراب العيران والدوغ في الموصفة، ولا على الإشارة إليهم باعتبارهما مثلاً على المشروبات المصنوعة من الألبان المخمرة. ولدى الإشارة إلى احتمال وضع موصفات إقليمية، أوضح المنسق إلى صدور اقتراح لوضع موصفة إقليمية للدوغ خلال الدورة الخامسة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في الشرق الأدنى ولكن اللجنة قررت إحالة الاقتراح إلى اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان للبحث في إمكانية إدراج الدوغ ضمن الموصفة الخاصة بالألبان المخمرة (CODEX STAN 243-2003). ومن شأن اتخاذ قرار بعدم إدراج الدوغ ضمن هذه الموصفة والتوصية بعرض الاقتراح مجدداً على الدورة السادسة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في الشرق الأدنى أن يؤدي إلى مزيد من التأخير والازدواجية في العمل.

7- وأيدّ أعضاء آخرون قرار اللجنة بالنظر إلى أن الموصفة قد خضعت لمناقشات مستفيضة، ولم تستوف المنتجات المقترحة المتطلبات الخاصة بالتركيبة الواردة في الموصفة، كما أن هناك عدداً كبيراً آخر من المشروبات التي تعتمد على الألبان المخمرة.

8- وأقرّت اللجنة التنفيذية بأنّ مشروع الموصفات قد استوفى معايير الاستعراض التقيمي، وأنّ الهيئة سوف تتناول في بحثها الملاحظات على الأحكام المحددة في الموصفات، ولاحظت أنه باستطاعة لجان التنسيق المختصة وضع الموصفات الإضافية الخاصة بالعيران والدوغ.

الموصفات والنصوص الأخرى ذات الصلة

9- إذ أقرّت اللجنة باستيفاء معايير الاستعراض التقيمي، أيّدت اعتماد جميع النصوص الأخرى المقدمة من اللجان التالية :

- « اللجنة المعنية بالفاكهه الطازجه والخضر »
- « اللجنة المعنية بالأسماك ومنتجات مصايد الأسماك »
- « اللجنة المعنية بالتجذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة »
- « اللجنة المعنية بنظافة الأغذية »
- « اللجنة المعنية بالتفتيش على الواردات وال الصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات »
- « اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات »

- ↳ اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية؛
- ↳ اللجنة المعنية بالمبادئ العامة؛
- ↳ اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات؛
- ↳ اللجنة المعنية بالملوثات في الأغذية؛
- ↳ اللجنة المعنية بالملوثات في الأغذية.
- ↳ اللجنة المعنية بتوصيم الأغذية.

الجزء الثاني - مشاريع الموصفات المقترحة والنصوص ذات الصلة عند الخطوة 5

10- أوصت اللجنة بأن تعتمد عند الخطوة 5 جميع المشاريع المقترحة للموصفات والنصوص ذات الصلة التي قدمتها الأجهزة الفرعية التالية :

- ↳ اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة؛
- ↳ اللجنة المعنية بالأسماك ومنتجات مصايد الأسماك؛
- ↳ فريق المهام الحكومي الدولي المخصص المعنى بمقاومة مضادات الجراثيم؛
- ↳ اللجنة المعنية بال營زية والأغذية لاستخدامات التغذوية الخاصة؛
- ↳ اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات؛
- ↳ اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات؛
- ↳ اللجنة المعنية بتوصيم الأغذية.

قضايا أخرى

11- في حين استذكرت اللجنة أن الاتساق اللغوي يعتبر أحد معايير الاستعراض التقييمي، ناقشت كيفية معالجة التصويبات في اللغات الأخرى غير الإنجليزية.

12- وأشارت الأمانة إلى أن التعليقات التي وردت عند الخطوة 8 بشأن قضايا الترجمة سوف تؤخذ في الاعتبار لدى إعداد النصوص النهائية، ودعت جميع الوفود المعنية إلى تقديم مقترنات بهذا الخصوص.

13- وأشار أحد الأعضاء إلى أن الترجمة المقترحة من الوفود الناطقة باللغة الإسبانية لبعض النصوص المتعلقة بلجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات وال الصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات كانت تبدو، في بعض الحالات، متناقضة مع المصطلحات الموجودة في دليل الإجراءات. وأقرّت اللجنة بضرورة أن تكون المصطلحات متجانسة عموماً في

الدستور الغذائي ككل وأشارت إلى أنه يمكن مراجعة ترجمة بعض المصطلحات المحددة الواردة في دليل الإجراءات في حالة تقديم مبررات كافية لذلك.

14- ورحبـت اللجنة بالاقتراح المقدم من منسق اللجنة في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي والذي يقضي بالعمل كجهة اتصال لضمان الدقة في الترجمة إلى اللغة الإسبانية على مستوى اللجان.

اقتراحات لوضع مواصفات جديدة والنصوص ذات الصلة واقتراحات لوقف العمل

(البند 2 (ب) من جدول الأعمال)³

15- أوضحت الأمانة أن الوثيقة عُرضت على شكل جدول نظراً إلى توافر وثائق المشاريع في تقارير اللجان ووحدتها وثائق المشاريع التي قدّمت في وقت لاحق عُرضت بصورة كاملة، كما كان الحال خلال الدورة الثانية والستين عام 2009. ورغم إدراك بعض الأعضاء للحاجة إلى الاقتصاد في تكاليف الطباعة، فقد رأوا أنه من الصعب الإحالة إلى الوثائق الأخرى، ووافقت اللجنة بدورها على العودة إلى الممارسة السابقة التي تقضي بارفاق جميع وثائق المشاريع بقائمة المقترّنات بشأن الأعمال الجديدة.

16- ونظرت اللجنة في المقررات الخاصة بالأعمال الجديدة وأبدت الملاحظات التالية عليها.

اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية

17- في ما يتعلق بمقترن العمل الجديد بشأن تربية الأحياء المائية العضوية، طلب بعض الأعضاء إيضاحات عن طبيعة هذا العمل وما إذا كان فعلاً من مسؤولية اللجنة المعنية بتوصيم الأغذية وليس اللجنة المعنية بالأسماك ومنتجاتها مصايد الأسماك.

18- واستذكرت الأمانة أن العمل في مجال الأغذية المنتجة عضوياً كان من مسؤولية اللجنة المعنية بتوصيم الأغذية على اعتبار أن مصطلح "العضوى" يمثل مطالبة تتعلق بالتوسيم، وأن الجزء الخاص بتربية الأحياء المائية الذي أعدته اللجنة المعنية بالأسماك ومنتجات مصايد الأسماك قد أدرج في مدونة الممارسات بشأن الأسماك ومنتجات مصايد الأسماك.

19- ووافقت اللجنة أن تضطلع اللجنة المعنية بتوصيم الأغذية بالعمل الجديد بشأن تربية الأحياء المائية العضوية، وأن تطلب مشورة اللجنة المعنية بأسماك ومنتجات مصايد الأسماك في سياق هذه العملية حسب مقتضي الحال.

الوثائق 7 CX/CAC 10/33/7-Add.2 , CX/CAC 10/33/7-Add.1 , CX/CAC 10/33/7 3

اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات

- 20- تسأله أحد الأعضاء عن جدوى المشروع التجربى المقرر تنفيذه في عام 2011 والذي "سيجري خلاله الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات استعراضًا موازيًّاً ومستقلًّاً إلى جانب فريق استعراض عالمي مشترك وسيوصي بالحدود القصوى المسموح بها قبل أن تضع حكومات البلدان هذه الحدود" بالنظر إلى العدد الكبير من البنود المدرجة على جدول أعمال الاجتماع المشترك حتى عام 2013. وأشار هذا العضو أيضًا إلى أنه من المقرر تقييم بعض المواد المعنية بوصفها من العاقاقير البيطرية. وأكد مثل منظمة الصحة العالمية أنَّ أمانة الاجتماع المشترك مستعدة للاضطلاع بهذا المشروع وإدراج الاستعراض ضمن برنامج عمله كما اتفق عليه خلال المداولات في لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات.

اقتراحات أخرى لأعمال جديدة

- 21- وافقت اللجنة على أن توصي الهيئة بالموافقة على جميع البنود المقترحة كأعمال جديدة على النحو المقترح في الجداول الواردة في الوثائقين CX/CAC 10/33/7-Rev.1 و CX/CAC 10/33/7-Add.1.

وقف العمل

- 22- وافقت اللجنة على أن توصي الهيئة بوقف العمل بجميع البنود على النحو المقترح في الجدول 2 من الوثيقة CX/CAC 10/33/7.

المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (البند 3 من جدول الأعمال)

برنامج الدستور الغذائي وميزانيته (البند 3 (أ) من جدول الأعمال)⁴

- 23- أبلغت الأمانة اللجنة بأنَّ منظمة الأغذية والزراعة، كما أشير في الدورات السابقة، قد انتقلت في الفترة المالية 2010-2011 إلى عملية وضع الميزانية بالاستناد إلى النتائج، حيث ربطت المخصصات من الموارد بالنتائج القابلة للقياس وقدمت الهيكل الجديد لبرنامج العمل والميزانية في المنظمة من حيث صلته ببرنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. وقد أخذت الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2008-2013 في الاعتبار مختلف عناصر برنامج العمل والميزانية بما يعكس أهداف الدستور الغذائي وأنشطته في ضوء

⁴ الوثيقة CX/CAC 10/33/9

استخدام الموارد. وأحيطت اللجنة علماً بأن الميزانية المخصصة للدعم العلمي المشترك بين المنظمتين للدستور الغذائي قد أدرجت في الوثيقة.

ميزانية الفترة 2008-2009

- 24 - أوضحت الأمانة، لدى عرضها الجدول 1 المعنون **الميزانية والمصروفات في 2008-2009**، أن الفرق بين الميزانية المعتمدة وإجمالي المصروفات إنما يرجع إلى الأموال الإضافية التي خصصتها منظمة الأغذية والزراعة في عام 2008 بغرض إنشاء وظيفة إضافية. وبما أن هذه الوظيفة كانت لا تزال شاغرة في عام 2009، استُخدمت الأموال بالدرجة الأولى لزيادة التغطية اللغوية وإعداد مطبوعات عن مجالات موضوعية معينة وللقيام بالراحل الأولى من إعادة تصميم الموقع الإلكتروني. وتبيّن الجداول الواردة في الملحق 1 تفاصيل المصروفات المتعلقة بكل فترة مالية، بالإضافة إلى توضيح الاختلافات بين بعض المصروفات المحددة، حيثما يكون ذلك ملائماً.

- 25 - وأبرزت الأمانة أهمية مساهمة البلدان المضيفة وهي مساهمة وصلت إلى مبلغ إجمالي قدره 197 369 2 دولاراً أمريكيّاً في عام 2009.

ميزانية الفترة 2010-2011

- 26 - شدّد ممثل منظمة الصحة العالمية على أهمية الصلة بين برنامج الدستور الغذائي والمشورة العلمية وأبرز القيود المفروضة على الميزانية والتي أثرت في منظمة الصحة العالمية، والتخفيف المتوقع في الميزانية في الفترة 2012-2013 ، وأشار إلى أن 75 في المائة من الموارد في منظمة الصحة العالمية يأتي من مصادر من خارج الميزانية. وفي هذا الصدد، شدّد على أهمية استخدام الموارد المتاحة بكفاءة والمضي قدماً في تنفيذ التدابير الرامية إلى الاقتصاد في التكاليف.

- 27 - وأوضح ممثل منظمة الأغذية والزراعة أن الدستور الغذائي والمشورة العلمية تشكلاً في برنامج العمل والميزانية للمنظمة، جزءاً لا يتجزأ من نفس النتيجة التنظيمية دال 1 المعنونة **المواصفات والتوصيات الجديدة والمعدلة الموقعة عليها دولياً بشأن سلامة الأغذية وجودتها** التي يمكن أن تستخدم كمرجع لتحقيق التجانس على المستوى الدولي، والتي تتبع النظر إلى الموارد ككل. كذلك فإن القيود المفروضة على الميزانية في منظمة الأغذية والزراعة هي قيود كبيرة، وقد جرى تنفيذ تدابير تحقق وفورات ناشئة عن زيادة الكفاءة في ميزانية 2010-2011 على مستوى المنظمة ككل. وفي ما يتعلق بالدستور الغذائي، فإن الأموال الإضافية التي خُصصت في عام 2008 وكان الغرض منها إنشاء وظيفة إضافية لم تكن متاحة في 2010-2011، كما جرى تخفيض الميزانية المخصصة للمشورة العلمية. وبغية استكمال الموارد المحدودة من البرنامج العادي المخصص للمشورة العلمية، أصدرت المنظمة استراتيجية لتوفير المشورة العلمية المتعلقة بسلامة الأغذية، ووضعت خطة لتعبئته الموارد من خلال المبادرة العالمية للمشورة العلمية ذات الصلة بالأغذية وغير ذلك من الآليات العاملة في المنظمة.

28- وأخذت اللجنة علماً بالمعلومات، وأعربت عن شكرها لكل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لدعمهما المتواصل لبرنامج الدستور الغذائي ول توفير المشورة العلمية.

دورات اللجنة التنفيذية

29- استذكرت الأمانة خلفية الجدول الزمني الحالي للدورات، على النحو الوارد في الوثيقة، وأشارت إلى أنه لم يمكن، عقب زيادة الدورات من اثنتين إلى ثلاثة دورات في عام 2003، من الممكن عقد دورة رابعة، لأسباب تتعلق بالميزانية ولذا لم تقدم بعض المقترنات البديلة مثل عقد دورتين وسيطتين بدلًا من الدورات التي تعقد قبل الهيئة.

30- ورأى العديد من الأعضاء ضرورة عقد أربع دورات خلال الفترة المالية لـإتاحة الفرصة للجنة للاضطلاع بوظائفها الإستراتيجية، وخاصة الاستعراض التقيمي، وأشاروا إلى أن أعباء العمل على اللجنة سوف تصبح ثقيلة بدرجة كبيرة في الدورة التالية في حال عدم عقد دورة وسيطة.

31- وردًا على بعض الأسئلة بشأن تحقيق المزيد من الوفورات مثل تكاليف السفر وإمكانية اضطلاع البلدان الضيفية بمهام الأمانة، أحبيطت اللجنة علماً بأن تكاليف السفر، كما أشير في جداول الميزانية، قد حُفظت بأكثر من 120 000 دولار أمريكي في ما بين 2008 و2009، وأن تدابير التوفير في التكاليف تخضع لمراجعة مستمرة وسوف يتم الإبلاغ عنها بصورة منتظمة في وثيقة الميزانية. وأفاد ممثل منظمة الأغذية والزراعة أن هذه الأخيرة تسعى جاهدة لاحتواء التكاليف وتعتبر أن خفض نفقات السفر لهو أبلغ دليل على محاولتها استخدام الموارد بصورة فعالة.

32- وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أن عدد دورات الهيئة واللجنة التنفيذية قد زاد منذ عام 2003 وأن الجدول الزمني الحالي للدورات يتتيح للجنة الاضطلاع بعملها بكفاءة، ومن ثم لا توجد مبررات واضحة لعقد الدورة الرابعة وما يقابلها من مصروفات إضافية.

33- وأخذت اللجنة علماً بالمقترنات التالية التي جرى تقديمها في سياق البحث: نظرًا إلى جدول الأعمال المثقل للجنة التنفيذية، عقد دورة أقصر مدة قبل دورة الهيئة تخصص للنظر في الاستعراض التقيمي والمهام الأساسية دون أن تناقش القضايا العامة الأخرى؛ وإعادة توزيع العمل بين الدورات؛ أو عقد دورة طويلة قبل الهيئة في حال عدم عقد دورة وسيطة وذلك لاستيعاب أعباء العمل الإضافية.

34- وأشارت بعض الوفود إلى أن هذه المقترنات هامة إلا أنه لا يمكن في هذه المرحلة تقديم توصيات محددة إلى الهيئة. ولذا وافقت اللجنة على أن تعد الأمانة ورقة بشأن جميع الخيارات الممكنة للجدول الزمني للدورات، بما في ذلك التكاليف المتصلة بها، وإمكانية إعادة توزيع العمل، لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة.

إعداد خطة عمل للدستور الغذائي (البند 3 (ب) من جدول الأعمال)⁵

-35 استذكرت اللجنة أنها في أعقاب تلقي طلب من الدورة الحادية والثلاثين للهيئة، قامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثانية والستين والثالثة والستين بمناقشة مشروعات خطة عمل للدستور الغذائي من إعداد وفدي أستراليا ونيوزيلندا. وكانت الدورة الثالثة والستون للجنة التنفيذية قد دعت أستراليا ونيوزيلندا وأمانة الدستور الغذائي - بمساعدة من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية - إلى مواصلة إعداد خطة عمل تركز على الأنشطة من 1-1 إلى 4 من الخطة الإستراتيجية للدستور الغذائي، بما في ذلك الأرقام الفعلية، وتحديد مؤشرات الأداء، على أن يشمل ذلك أيضاً مساهمات البلدان المضيفة مع مراعاة التعليقات التي تصدر أثناء الدورات والعملية الجديدة المتبعة في وضع ميزانية المنظمة.

-36 وقام العضو الممثل لجنوب غرب المحيط الهادئ (أستراليا) بتقديم وثيقة العمل التي تمت مراجعتها مع الأخذ بعين الاعتبار المناقشات السابقة وأشار هذا العضو إلى أنها تصلح أيضاً لتكون أداة للتواصل على نحو أفضل مع المنظمة ومنظمة الصحة العالمية حول احتياجات ميزانية الدستور الغذائي. وطلب إلى اللجنة التنفيذية أن توصي بالخطة كوسيلة مناسبة للتخطيط للميزانية ورفع التقارير عنها في الفترة المالية المقبلة.

-37 وقد رحبّت اللجنة بالوثيقة المراجعة وأصدرت توصيات إضافية على الوجه التالي.

-38 وأيد أحد الأعضاء الرأي القائل بأنه ينبغي للخطة أيضاً أن تأخذ في الاعتبار المساهمات من الدول الأعضاء (حكومات مضيفة أو من خلال عمليات الانتداب).

-39 واقترح أحد المنسقين إدراج عمود إضافي عن "الميزانية السابقة" في الجداول، تيسيراً للمقارنة بالفترة المالية السابقة والمناقشات التي دارت حول الزيادات أو التخفيضات اللاحمة.

-40 وقال أحد الأعضاء أن خطة العمل تدخل من حيث التسلسل ضمن الخطة الإستراتيجية، وينبغي التفكير في كيفية عرض خطة العمل في علاقتها بالخطة الإستراتيجية. ورغم اعتباره أنه من غير الضروري وضع خطة عمل للدستور الغذائي، رأى أن هذه الخطة قد لا تخلو أيضاً من الصعوبات، مثل تحديد الجزء الذي أنفق من الأموال أو الذي تم تقسيمه بين سلامة الأغذية وجودتها ضمن كل نشاط من الأنشطة، حيث أن نصوص الدستور الغذائي تجمع أحياناً بين هذين البندتين.

-41 وأعلنت الأمانة أن العديد من الأنشطة المذكورة في الخطة تتفق مع الأرقام الواردة في الميزانية، وأن المعلومات التي ترد من الحكومات المضيفة يمكن أن تُدرج فيها أيضاً. وأضافت الأمانة أنه قد لا يكون من السهل حساب النسب المؤدية لعدم توافر رموز الميزانية على وجه الدقة في بعض الأحيان في بداية الفترة المالية، وقد سُجلت المصروفات ضمن الرمز العام. وكان بالإمكان إدراج الأرقام الخاصة بالفترة المالية السابقة ضمن الخطة.

-42 أما ممثلا المنظمة ومنظمة الصحة العالمية، فقد اتفقا على أهمية أن تكون لدى الدستور الغذائي خطة أعمال لتشجيع البرنامج، وإعطائه المكانة الضرورية في الخارج، كما أنها قد تجذب قدرًا إضافيًّا من التمويل.

-43 ووافقت اللجنة التنفيذية على شكل خطة الأعمال وارتباطها بالخطة الاستراتيجية، وقررت أن توصي الهيئة بأن تستخدمها الأمانة في المناقشات المتعلقة بالميزانية في الفترة المالية القادمة. وسوف تستكمل الأمانة الخطة مع الأرقام المتعلقة لكي تجهز للدورة المقبلة، مع مراعاة التعليقات التي ستصدر بشأنها.

تنفيذ الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2008-2013 (البند 4 من جدول الأعمال)

حالة التنفيذ العامة (البند 4 أ) من جدول الأعمال⁶

-44 استعرضت اللجنة القائمة الواردة في الوثيقة CX/CAC 10/33/10 وأشارت إلى أن العديد من الأنشطة هي أنشطة جارية أو أنه سيتم بحثها في إطار بنود أخرى من جدول الأعمال. وأبدت أيضًا الملاحظات والتوصيات المبنية في ما يلي.

الهدف 3 (تعزيز قدرات الدستور الغذائي لإدارة أعماله)

-45 أشير إلى أن النشاط 3-3 قد أُستكمِل وإلى أن بعض اللجان أعدَت معايير محددة في حين أن بعضها الآخر اعتبر أن المعايير العامة لتحديد الأولويات هي معايير مناسبة. ورداً على سؤال بخصوص الطلب المقدم من الدورة الثالثة والستين للجنة التنفيذية إلى كل من اللجنة المعنية بالفاكهه والحضر الطازجة واللجنة المعنية بالفاكهه والحضر المجهزة لإعادة النظر في قرارهما بهذا الخصوص، أشير إلى أن هاتين اللجنتين لم تعقدا أي اجتماع لهما منذ الدورة الأخيرة للجنة التنفيذية (ديسمبر/كانون الأول 2009).

⁶ الوثيقة CX/CAC 10/33/10

46- لاحظت اللجنة أنَّ النشاط 3-4 تحليل أسلوب إدارة العمل التي تسهل نقل النصوص إلى مراحل متقدمة في عملية الدستور الغذائي قد جرى التطرق إليه في إطار البند 5 من جدول الأعمال على اعتبار أنَّ دراسة سرعة مواصفات الدستور الغذائي تضمنَت أيضاً إجراء تحليل لأسلوب إدارة العمل بالنسبة إلى جميع لجان الدستور الغذائي العاملة.

الهدف 4: تنشيط التعاون بين الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة

47- أشارت الأمانة إلى أنه، بناء على طلب سابق من اللجنة التنفيذية، عُرضت المعلومات المتاحة عن التعاون مع المنظمات الدولية طبقاً للأنشطة من 1-4 إلى 3 في الوثيقة CX/CAC 10/33/12.

48- وإذا أشارت اللجنة إلى أنَّ النشاط 4-5 قد أُنجز في سنة 2009، أوصت بضرورة أن يتواصل، كما أوصت بتعميم الاستبيان الصادر في عام 2008 عن التنسيق بين مختلف الاختصاصات على المستويين الوطني والإقليمي مجدداً لكي تنظر فيه لجان التنسيق في دوراتها المقبلة.

الهدف 5 (تشجيع الحد الأقصى من مشاركة الأعضاء بشكل فعال)

49- أفاد ممثل منظمة الأغذية والزراعة اللجنة بأنَّ تقريراً عن الخيارات المتاحة لتعزيز مشاركة البلدان النامية في أنشطة الدستور الغذائي والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، أعدته مجموعة من الاستشاريين بطلب من المنظمة، سيكون متاحاً خلال دورة هيئة الدستور الغذائي ضمن الوثيقة CAC/33 INF/10.

50- ولدى دراسة النشاط 4-5 وردَّاً على أسئلة عن الدعم المقدم من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لجهات الاتصال التابعة للدستور الغذائي وللجان القطرية للدستور الغذائي، أطلع ممثل منظمة الأغذية والزراعة اللجنة على الآليات الموجودة في المنظمة لتقديم المساعدة الفنية للبلدان الأعضاء عند الطلب، ولساندتها جهات الاتصال التابعة للدستور الغذائي وللجان القطرية للدستور الغذائي وأشارت بهذا الخصوص إلى المعلومات المفصلة الواردة في الوثيقة CX/CAC 10/33/15 Add.1. وعلاوة على ذلك، سوف يعرض على الهيئة أيضاً تقرير عن أنشطة منظمة الأغذية والزراعة الرامية إلى بناء القدرات لتفعيل المشاركة في الدستور الغذائي "ربط عمل الدستور الغذائي بسلامة الأغذية". تقرير عن أنشطة منظمة الأغذية والزراعة لتعزيز القدرات القطرية.

51- أما في ما يتعلق بالنشاط 5-6، فقد عرضت الأمانة آخر المعلومات عن الأنشطة على صعيد الاتصالات، وخاصة ما يتعلق منها بتحديث الموقع الإلكتروني وصدور شريط DVD جديد يتضمن أشرطة فيديو عن الدستور الغذائي وإصدار النشرة الإخبارية الدورية التي سيعاد النظر فيها بعد وقت قريب من خلال سؤال الأعضاء والمراقبين عن نوع المعلومات التي يرغبون في أن تتضمنها.

-52 - واقتصر أحد الأعضاء أن تكون الخطة الاستراتيجية وخطة الأعمال بدورهما جزءاً من أنشطة التوعية.

-53 - ذكرت الأمانة بأنه قد تم استخدام التسجيلات الصوتية منذ بعض الدورات للجنة التنفيذية والهيئة وبحثت في جدوى هذه التسجيلات الصوتية وما إذا كان يُستعان بها بالفعل. وأشار إلى أن هذا التدبير جاء في قسم كبير منه لطمأنة المراقبين نظراً إلى أن دورات اللجنة التنفيذية لا تعقد ضمن جلسات عامة. وأفادت الأمانة أنه سيجري توزيع استبيان عن استخدام التسجيلات الصوتية وجدواها على الأعضاء والمراقبين إفساحاً في المجال لمناقشة هذا الموضوع على ضوء المعلومات المتاحة في المستقبل.

اعتبارات عامة

-54 - أشار الرئيس إلى أن الخطة الاستراتيجية موجودة منذ سنة 2008 وبالتالي فإنه يتبع النظر في إمكانية إصدار النسخة المعدلة من الخطة الاستراتيجية للفترة 2013-2018 في أقرب وقت ممكن، مع مراعاة ارتباطها بالميزانية وبخطة الأعمال. وجرى التذكير بأن الخطة الاستراتيجية الحالية كانت أعدتها اللجنة التنفيذية بمشاركة لجان التنسيق. واقتصرت الأمانة بإرسال تعليم لطلب إبداء الملاحظات على النسخة الحالية من الخطة، على أن تقوم لجان التنسيق بدراستها في الاجتماعات التي ستعقد ابتداء من شهر سبتمبر/أيلول 2010. غير أن بعض الأعضاء أشاروا إلى أنه من المستحسن إجراء المناقشات على أساس وثيقة معدلة، رغم إقرارهم بأن الوقت المتاح لإعداد المسودة الجديدة سيكون محدوداً للغاية على اعتبار أن اجتماع اللجنة الإقليمية الأولى في فترة الستينيات الحالية (لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ) سيعقد في شهر سبتمبر/أيلول 2010.

-55 - وبعد التداول، أوصت اللجنة بأن تتولى مجموعة إلكترونية تضم الرئيس ونواب الرئيس، إعداد استبيان أو اقتراح معدل للخطة الاستراتيجية الجديدة، حسب الممكن، على أن توزع على شكل تعليم لإبداء الملاحظات عليها ولدراستها من قبل لجان التنسيق كافة. ويحال الاقتراح المعدل بعد ذلك إلى الدورة المقبلة للجنة التنفيذية لدراسته.

-56 - أما في ما يتعلق بمضمون النسخة المقبلة من الخطة الاستراتيجية، فقد اقترح أحد الأعضاء اختصار قائمة الأنشطة من أجل إعطاء توجيه استراتيجي واضح لعمل الدستور الغذائي.

تقييم قدرات أمانة الدستور الغذائي (البند 4(ب) من جدول الأعمال)⁷

-57 - ذكرت اللجنة بأن التقييم، الذي أعده أحد الاستشاريين للنشاط 3-7 (تقييم قدرات أمانة الدستور الغذائي على أداء وظيفتها بفعالية والوارد في الخطة الاستراتيجية للفترة 2008-2013)، قد جرت مناقشه بإيجاز خلال

الدورة الثانية والثلاثين للهيئة، مشيرة إلى أن الدورة الثانية والستين للجنة التنفيذية أيدت التوصيات بشكل عام. وكانت الهيئة قد أحالت التوصيات من 1 إلى 10 إلى الدورة الثالثة والستين للجنة التنفيذية والدورة الثالثة والثلاثين للهيئة لمزيد من الدرس.

58- وقامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والستين بدراسة التوصيات⁸ واتفقت بشكل عام مع التوصيات من 6 إلى 10 وأشارت إلى أن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وأمانة الدستور الغذائي قد باشرت بالفعل العمل على بعضها. وطلبت اللجنة التنفيذية إلى الأمانة تزويد الدورة الرابعة والستين للجنة التنفيذية والدورة الثالثة والثلاثين للهيئة بأخر المعلومات وبخطط العمل الخاصة بهذه الأنشطة. وأوضحت الأمانة أنه سيعود للهيئة اتخاذ القرار النهائي بشأن التوصيات الصادرة عن تقرير الاستشاري.

59- عرضت الأمانة في وثيقة العمل المقدمة للهيئة حالة المناقشات وأخر المعلومات المتاحة وأعطت إيضاحات بشأن البنود الموجهة إلى الأمانة والذي كان العمل عليها قد بدأ بمعزل عما تقدم (التوصيات من 6 إلى 10).

60- واطلعت اللجنة على آخر المعلومات التي أعطتها الأمانة في الوثيقة، ولا سيما ما يتعلق منها بالعمل الجاري لتحديث الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي وبسبل تحسين التواصل مع جهات الاتصال ودمج عملية تجهيز البيانات ضمن تدفق عمل الأمانة.

61- وأشار أحد الأعضاء بالنسبة إلى التوصية 6 التي تنص على "إتاحة وثائق العمل في التوقيت المناسب"، أنه لم يسجل تحسن كبير على ما يبدو خاصة وأن وثائق الدورة الحالية للجنة التنفيذية والدورة الثالثة والثلاثين للهيئة أتيحت في وقت متأخر جداً. وأضاف أنه يتبعن بذلك ما أمكن من جهود للحد من عدد الوثائق التي تصدر متأخرة، ذلك أن هذا الوضع صعب بالنسبة إلى البلدان المتقدمة، ناهيك عنه بالنسبة إلى البلدان النامية. واقتصر هذا العضو توخي قدر أكبر من الحزم عند إعداد الوثائق وفي حال عدم توافرها في التوقيت اللازم، ينبغي بحث الموضوع مع رئيس اللجنة وحذف الوثائق ذات الصلة من جداول الأعمال.

62- فأوضحت الأمانة أنه ينبغي التمييز بين حالتين مختلفتين: بالنسبة إلى دورات اللجنة التنفيذية والهيئة، أعدت الأمانة العديد من الوثائق وسعت جاهدة إلى الالتزام بالمهلة الزمنية المحددة لها؛ ولكن هذا لم يكن ممكناً على الدوام نظراً إلى طبيعة بعض الوثائق وتعقيدها ومنها مثلاً وثائق الميزانية، بالإضافة إلى سرعة المواقف. أما الوثائق التي أعدتها البلدان، فوحدتها اللجنة المختصة لديها السلطة لحذف أي بند من بنود جدول الأعمال في حال وردت الوثائق متأخرة. وأشارت الأمانة إلى أنه لم يطلب إبداء الملاحظات في الحالات التي كانت فيها المهلة الزمنية قصيرة جداً.

63- واعتبر أحد المنسيين أنه ينبغي تطبيق القواعد بحذافيرها في حال حدوث تأخير في الوثائق أو الملاحظات من قبل الأعضاء وأنه لا يجدر قبول أي وثيقة بعد انقضاء المهلة الزمنية.

64- وأوضحت اللجنة أنه، ورغم أهمية التقييد بالقواعد، لا بد من وجود قدر من المرونة في حال وجود اتفاق وجود من الشفافية داخل اللجنة. فعلى سبيل المثال، بعض الوثائق التي لم تعمم لإبداء الملاحظات عليها عند الخطوة 3، جرى تعديلمها عند الخطوات 8/5 واعتمدتها الهيئة بعد ذلك.

65- وشددت اللجنة التنفيذية على ضرورة التقييد بالمهل الزمنية. وفي حال تبين أن ذلك قد لا يكون ممكناً، على الأمانة مناقشة الموضوع مع الرئيس. وينبغي احترام المهل الزمنية بحذافيرها بالنسبة إلى إبداء الملاحظات.

دراسة عن سرعة عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي (البند 5 من جدول الأعمال)⁹

66- استذكرت اللجنة أن مسألة سرعة عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي كانت مطروحة خلال مناقشة دور المواصفات الخاصة في الدورة الثانية والثلاثين للهيئة¹⁰، ووافقت الهيئة على أن تطلب إلى الأمانة إعداد تحليل لسرعة عملية وضع هذه المواصفات لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية¹¹. وأوضحت نتائج الدراسة التي عرضت على الدورة الثالثة والستين للجنة التنفيذية¹² أن العمل استغرق 4.2 سنة في المتوسط للانتهاء من النص بالنسبة إلى جميع الأعمال التي بدأت وانتهت أثناء فترة الاستعراض (1994-2008)، وأن الأمر استغرق 3.5 سنة لمواصفات سلامة الأغذية بالذات، وهو ما يعني أن سرعة عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي كانت أسرع مما كان متصوراً بشكل عام.

67- ووافقت اللجنة التنفيذية على ضرورة أن تكون الدراسة عملية مستمرة، وهو ما يمكن أن يفيد كأداة للرصد في يد اللجنة التنفيذية، وكمعلومات لرؤساء هيئة الدستور الغذائي، ودعت الأمانة إلى إعداد دراسة منقحة لدورتها التالية وللهيئة أيضاً.

68- وقدمت الأمانة الوثيقة، وقالت إن تحليل نهج إدارة العمل بمعرفة لجان الدستور الغذائي كما حددتها النشاط 3-4 تحليل أساليب إدارة العمل التي تسهل نقل النصوص إلى مراحل متقدمة في عملية الدستور الغذائي قد أدرج في هذه الوثيقة بالنسبة إلى جميع اللجان النشطة، إذ أنها تتعلق بالطريقة التي تحاول من خلالها اللجان الإسراع في عملها. وكانت الوثيقة الخاصة بكل لجنة تضع مواصفات رقمية تحتوي على تحليل لسرعة وضع المواصفات، وبالنسبة إلى كل اللجان، على محاولة لتوضيح الحالات التي تستغرق وقتاً أكثر من المتوسط للانتهاء من النص الخاص بها عندما

⁹ الوثيقة CX/EXEC 10/64/4

¹⁰ الفقرات 246-271 من الوثيقة ALINORM 09/32/REP.

¹¹ الفقرة 271 من الوثيقة ALINORM 09/32/REP.

¹² الفقرات 98-110 من الوثيقتين CX/EXEC 09/63/8 و ALINORM 10/33/3.

يكون ذلك مناسباً. واحتوى ملحق كل وثيقة على جداول مرجعية استُخدمت في الوثيقة السابقة^{٢٠} لعرفة سرعة وضع مواصفات الدستور الغذائي.

69- ووافقت اللجنة بشكل عام عامة على أن الدراسة كانت مفيدة في تغيير الفكرة السلبية عن سرعة عمل هيئة الدستور الغذائي، كما أنها أعطت فكرة وافية عن كيفية عمل لجان الدستور الغذائي المختلفة. فقد أظهرت الدراسة أن السرعة لم تكن واحدة، وأنه من المفيد وبالتالي معرفة الممارسات الجيدة للجان التي يمكن التوصية بها للهيئة ككل. واقترح أحد الأعضاء أنه سيكون من المفيد لو أجرت الأمانة تحليلاً متعمقاً للأسباب التي تجعل العمل في بعض المواصفات أسرع منه بالنسبة إلى مواصفات أخرى. وأشار إلى ضرورة التركيز على أن يتم وضع مواصفات الدستور الغذائي بصيغتها النهائية واعتمادها في التوقيت المطلوب.

70- وقال أحد المنسقين إنه ينبغي حتى اللجان على اتخاذ تدابير محددة لتحليل المخاطر وتنظيم عملها. كما ينبغي تشجيع الأعضاء على قبول المشورة العلمية عندما يكون هناك خلاف، وأن تشارك في نتائج الدراسات الخاصة بالعقاقير البيطرية.

71- وقال منسق آخر إنه من المهم أن نلاحظ أن هناك عوامل خارجة عن إرادة هيئة الدستور الغذائي تتعلق بطبيعة الموضوع والمصالح الوطنية التي قد تؤخر الموافقة على النصوص. وقال إنه من الضروري إبقاء هذه المسائل تحت السيطرة، لا سيما بعد تقديم المشورة العلمية بأكملها.

72- واقترح أحد الأعضاء حتى رؤساء اللجنة على ذكر أي مسائل حساسة بأسرع ما يمكن في الاستعراض التقييمي، لكي يتسعى اتخاذ الإجراءات المناسبة.

73- وأحاطت اللجنة علمًا بالمعلومات الواردة في الوثيقة في ما يتعلق بعمل لجان الدستور الغذائي المختلفة، وأصدرت تعليقات وتحصيات إضافية على الوجه التالي.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية

74- شدد ممثل منظمة الأغذية والزراعة على أهمية مشاركة أمانة اللجنة التنفيذية في مناقشات مجموعة العمل المعنية بأولويات العمل المنبثقة عن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية، إذ أن ذلك يسمح بتحطيط أفضل دورات الاجتماع المشترك بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية بشأن المواد المضافة إلى الأغذية لكي تقدم المشورة العلمية التي تحتاجها اللجنة. وتنطبق هذه الممارسة نفسها على لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وللجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية وقد أعطت نتائج جيدة. وأضاف الممثل أنه ما زالت هناك

بعض المسائل المتعلقة بالاختلافات في الترتيبات الداخلية في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في ما يتعلق باعتماد تقارير اللجنة المشتركة، وهي الاختلافات التي يمكن إعادة النظر فيها للإسراع في إتاحة التقارير. كما أشار المثل إلى أنّ منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لديهما آلية لتنظيم اجتماعات سريعة للخبراء، وأن المنظمتين الآن بصدّ دراسة سبل العمل بصورة إلكترونية.

75- لاحظت اللجنة أنّ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية قد استخدمت طرقاً مبتكرة للحصول على المشورة العلمية بسرعة في ما يتعلق باليامين، باستخدامها نفس العملية العلمية الجادة، ولكن مع عقد اجتماع مخصص شارك فيه الأعضاء.

76- ذكر أحد الأعضاء أنّ الالتزام الصارم بمبادئ تحليل المخاطر وتقديم المشورة العلمية في حينها قد سمح للجنة المعنية بالملوثات بأن تنتهي من مواصفتين مدرجتين على جدول أعمالها في وقتٍ قصير نسبياً، وأن تبدأ في عملٍ جديدٍ.

77- وأوصت اللجنة بوجه عام بما يلي باعتباره ممارسات جيدة: إشراك المسؤولين عن تنظيم اجتماعات المشورة العلمية في مجموعات العمل المعنية بالأولويات، واستخدام طرق جديدة في إطار اللجنة المشتركة في موضوعات المشورة العلمية، والالتزام الصارم بمبادئ تحليل المخاطر واستخدام رؤساء اللجنة لجميع الوسائل المتاحة لهم من أجل التوصل إلى توافق في الآراء.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية

78- لاحظت اللجنة أنّ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية تستخدم ممارسات جيدة تشبه تلك التي تستخدمها اللجنة المعنية بالملواثات. كما لاحظت أنّ عمل اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية يسير بسرعة وكفاءة، وإن كان هناك قدر كبير من الأحكام المتأخرة التي ينبغي النظر فيها لإدراجها في المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. ولاحظت اللجنة تحقيق قدر من التقدم وإنجاز هذه الأعمال المتأخرة عندما قررت عدم النظر في أي أحكام لم تعد مبررة من الناحية التكنولوجية، وشجعـت اللجنة على مواصلة البحث عن طرق مبتكرة لهذا الغرض.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات

79- لاحظت اللجنة أنّ اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات تستخدم ممارسات جيدة مماثلة لتلك التي تستخدمها اللجنة المعنية بالملواثات في الأغذية، كما لاحظت النهج المبتكرة التي جربتها اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات أو تنويع تجربتها لزيادة سرعة إقرار الحد الأقصى للمخلفات، مثل المشروع التجريبي لإقرار الحدود الوطنية القصوى للمخلفات باعتبارها حدوداً قصوى مؤقتة. ونتيجة لذلك، وبدلًا من اعتماد حدود قصوى مؤقتة، من الممكن استخدام الخطوات 8/5 كمقترنات جديدة للحدود القصوى للمخلفات في الاجتماع المشترك بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية بشأن

الحدود القصوى لمخلفات المبيدات، حيث لا توجد شواغل تتعلق بالتحصل المحدد كما أنّ تقارير الاجتماع المشترك ذات الصلة تتوافر في أوائل فبراير/شباط. وقد أدى ذلك إلى زيادة سرعة وضع الحدود القصوى للمخلفات، وأصبح هو الممارسة المعيارية الآن في عمل اللجنة. ومع تحديد جدول زمني يتسم بالكفاءة لل المجتمعات المشتركة بين المنظمتين بشأن مخلفات المبيدات واللجنة المعنية بمخلفات المبيدات، أصبح معنى ذلك أنّ اعتماد الحدود القصوى للمخلفات يتمّ في أقلّ من سنة واحدة في ما يتراوح بين 95 إلى 97 في المائة من الحالات.

-80- ومن أجل مواصلة الإسراع في اعتماد الحدود القصوى للمخلفات، ومع الصعوبات في توافر البيانات التي تشكل واحدة من العقبات، تنوى اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات البدء بتنفيذ في مشروع رائد يجري فيه الاجتماع المشترك بين المنظمتين بشأن مخلفات المبيدات استعراضًا مستقلًاً وموازياً مع فريق استعراض عالمي مشترك، ويوصي بالحدود القصوى للمخلفات أمام الحكومات الوطنية أو غيرها من سلطات التسجيل الإقليمية التي تقرر الحدود القصوى للمخلفات.

-81- ولاحظت اللجنة باهتمام خاص، أنه تيسيراً لاتخاذ القرارات المتعلقة بالمسائل العلمية، كانت لجنة مخلفات المبيدات قد قدمت في عام 2006 "استماراة عن الشواغل". فإذا كان لأى وفد شواغل في ما يتعلق بتقديم حد أقصى للمخلفات، عليه استيفاء هذه الاستماراة بعد دورة اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات بشهر واحد، يوضح فيها شواغله جنباً إلى جنب مع ذكر البيانات التي سيقدمها لتبرير هذه الشواغل. ويقوم الاجتماع المشترك بين المنظمتين بشأن مخلفات المبيدات بتقييم هذه الشواغل وإعطاء رأيها بشأن مبرراتها. وقد جعلت "الاستماراة عن الشواغل" قرارات لجنة المخلفات أكثر شفافية وساعدت في وضع عدد من الحدود القصوى المقترحة للمخلفات.

-82- ورأت اللجنة أنه بالإمكان توصية اللجان الأخرى باعتماد "استماراة عن الشواغل" أو أي آلية مشابهة لطاعة من يعارضون إقرار الحدود القصوى للمخلفات أو النصوص الأخرى التي حصلت بالفعل على مشورة علمية بأن يسوقوا المبررات الكامنة وراء شواغلهم.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية

-83- لاحظ ممثل منظمة الصحة العالمية أنّ الجدول الزمني للجنة التنفيذية المشتركة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية قد تم تحديده بحيث يسمح بتنسيق أفضل لوضع الحدود القصوى للمخلفات، لا سيما وأنّ لجنة مخلفات العقاقير لا تجتمع إلا مرة واحدة كل 18 شهراً. وقال الممثل أن نظام اللجنة المشتركة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية لا يحظى للأسف بدعم بعض الأطراف المعنية التي لا تقدم بيانات، بالإضافة إلى أنه ليس هناك عدد كافٍ من الطلبات لعقد الاجتماع المشترك بين المنظمتين بشأن المواد المضافة إلى الأغذية.

-84- لاحظت اللجنة أنه رغم استخدام لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية ممارسات جيدة مماثلة لتلك التي تستخدمها اللجان الأخرى، فإن سير العمل في بعض البنود ما زال صعباً لعدة أسباب منها التمسك بالموافق الوطنية.

-85- لاحظ أحد الأعضاء أن عدم استخدام الدستور الغذائي للبيانات العلمية الواردة من لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية والتابعة للجنة مخلفات العقاقير البيطرية قد يثبط أصحاب البيانات عن تقديم بيانات جديدة. وقال ممثل المنظمة إن هذه نقطة هامة وينبغي إحالتها إلى الهيئة.

-86- واقترح أحد الأعضاء أن ترجع لجنة مخلفات العقاقير البيطرية إلى البيان رقم 4 من بيانات المبادئ المعنية بدور العلم في عملية صناعة قرارات الدستور الغذائي ومدىأخذ العوامل الأخرى في الاعتبار كما جاءت في دليل الإجراءات: "عندما تنشأ حالة يوافق فيها الأعضاء في الدستور الغذائي على المستوى الضروري لحماية الصحة العامة، ولكن لهم وجهات نظر مختلفة في ما يتعلق بالاعتبارات الأخرى، فإن للأعضاء أن يتمتعوا عن قبول الموصفات ذات الصلة دون الاعتراض بالضرورة على قرار هيئة الدستور الغذائي".

-87- وأوصت اللجنة لجنة مخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية بما يلي: النظر في استخدام استماراة عن الشواغل على غرار استخدامها من قبل اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات (انظر الفقرتين 81 و82)، والالتزام ببيانات المبادئ المتعلقة بدور العلم ولا سيما البيان رقم 4؛ وتشجيع أصحاب البيانات عن طريق إصدار تعليمات منتظمة لكل منهم من أجل تقديم البيانات.

-88- وردأ على سؤال لأحد المنسقين، أوضحت الأمانة أن عملية الاستعراض التقييمي لا تستطيع حل المسائل المعقده في لجنة مخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، نظراً لأن الاستعراض التقييمي لا يعني في خطوطه 5 و8 إلا بالنظر في ما إذا كانت العملية السليمة قد اتبعت، وهو ما حدث بالفعل وإن كانت البنود المعنية قد أبقيت بعد ذلك لدى الهيئة.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت

-89- أحاطت اللجنة علمًا بأن استخدام مجموعات العمل الإلكترونية في ما بين الدورات ومجموعات العمل أثناء الدورات قد أتاح للجنة إحراز تقدم في عملها.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسماك ومنتجاتها مصايد الأسماك

-90- أشار ممثل منظمة الأغذية والزراعة إلى وجود اتصال وتفاعل يتسمان بالكافأة بين هذه اللجنة ولجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية واجتماعات الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تقييم المخاطر الميكروبولوجية في عدد من بنود العمل.

91- وأحاطت اللجنة علماً بأنّ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسماك ومنتجات مصايد الأسماك لم تضع معايير محددة لترتيب الأولويات إلا أنها لاحظت أيضاً أنّ أعباء العمل في هذه اللجنة كانت كبيرة وذلك بالدرجة الأولى نتيجة للحاجة إلى تعديل مدونات الممارسات القديمة وإدراجها في مدونة الممارسات بشأن الأسماك والمنتجات السمكية؛ فضلاً عن أنّ عدداً من البنود قد بدأ قبل الاستعراض التقديمي.

92- ورأى بعض الأعضاء أنه سيكون من المفيد للجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسماك ومنتجات مصايد الأسماك أن تعيد النظر في الحاجة إلى آلية محددة لإدارة العمل يمكن أن تساعده في التعامل مع أعباء العمل لديها.

93- وأحاطت اللجنة علماً بالعلومات التي قدمتها الأمانة ومفادها أنّ اللجنة المذكورة ماضية قدماً صوب استكمال مدونة الممارسات بشأن الأسماك والمنتجات السمكية. وقد طرحت بعض المسائل الجانبية المتعلقة بتعريف نطاق بعض الأعمال. وفي حالة الموصفات الخاصة بالرخويات الثنائية الصمام، طلبت اللجنة إجراء مشاورات خبراء محددة بشأن السومون البيولوجي، مما أتاحت الانتهاء من الموصفات وأظهر أن التعريف الواضح للمسألة قد يسرّ عمل القيمين على تقييم المخاطر.

94- وأحاطت اللجنة علماً بأنّ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسماك ومنتجات مصايد الأسماك عقدت ست دورات لمدة يوم لإدارة أعباء عملها.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية

95- أحاطت اللجنة علماً بأنّ هذه اللجنة تستخدم منذ عام 2005 عملية ستقطع بمقتضاهما هذه اللجنة بعملها للنهوض بتخطيط وإدارة أعباء عملها، ومن ثم فقد زادت من سرعة إعداد بعض الوثائق. وقد استغرقت بعض النصوص فترة أطول مما كان يتم في السابق بالنظر إلى ما كانت تنطوي عليه من تعقيد.

96- وأبلغ ممثل منظمة الأغذية والزراعة اللجنة بأنّ المنظمة ومنظمة الصحة العالمية قدما المشورة العلمية للجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية وغيرها من اللجان خلال السنوات العشر الماضية من خلال أمانة اجتماعات الخبراء المشتركة بين المنظمتين بشأن تقييم المخاطر الميكروبولوجي لتيسير عملية اتخاذ القرار المتعلق بالأخطار الميكروبولوجية في الأغذية. وتشمل بعض الممارسات الجيدة التي نشأت عن هذا التفاعل مشاركة أمانة اجتماعات الخبراء المشتركة في دورات لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية فضلاً عن مجموعات العمل (بما في ذلك مجموعة عمل بشأن وضع أولويات العمل قامت أيضاً بتقييم مدى الحاجة إلى المشورة العلمية)؛ وإعداد خطوط توجيهية لتقدير المخاطر الميكروبولوجية في الأغذية في الأغذية في الأغذية في الأغذية في هذه المسألة؛ وإعداد دورة للتوعية الأساسية عن تقييم المخاطر الميكروبولوجية مما يسّر لهم طريقة استخدام نتائج تقييم المخاطر الميكروبولوجية ووضع أدوات لتقدير نتائج التدابير التي تطبقها البلدان الأعضاء في الدستور الغذائي. وقد أعدت اجتماعات الخبراء المشتركة

بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تقييم المخاطر الميكروبولوجية 19 تقريراً ووثيقة تقنية بالإضافة إلى أداة تعتمد على شبكة الإنترنت (الكورونا بكتير في مساحيق مستحضرات الأطفال الرضع) ويقوم بإعداد أداتين آخرين تعتمدان على الإنترت (أ) السالمونيلا والكامبليوباكتير في الدواجن؛ (ب) تقييم أداء خطط أخذ العينات).

97 - ونوهت اللجنة بالآثار الإيجابية للتفاعل مع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمشورة العلمية حسنة التوقيت.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات

98 - أحاطت اللجنة علماً بأنّ السرعة التي استكملت بها بنود العمل قد تيسّرت من خلال جدول الأعمال غير المثل بالبنود واجتماعات مجموعات العمل غير الإلكترونية في ما بين الدورات. ولم تضع اللجنة معايير محددة لوضع الأولويات.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسیم الأغذية

99 - أحاطت اللجنة علماً بأنّ هذه اللجنة كانت، بالإضافة إلى العمل على نصوص توسیم الأغذية، مسؤولة عن وضع خطوط توجيهية بشأن إنتاج وتسويق الأغذية المنتجة عضويًا (CAC/GL 32-1999). وتتنظر هذه اللجنة في الوقت الحاضر في استخدام عملية منظمة لتحديث قوائم الموارد. ولم تضع تلك اللجنة معايير محددة لوضع الأولويات.

100 - وأحاطت اللجنة كذلك بأن العمل يحرز تقدماً بسرعة مرضية باستثناء مسألة الخطوط التوجيهية لتوصیم الكائنات المحورة وراثياً والكائنات المهندسة وراثياً. وسعياً إلى تحقيق تقدم في هذه المسألة، سوف تعقد اللجنة دورة عمل بحضور ميسّر لها في وقت لاحق من هذا العام. وقد تستعرق العمل الخاص بتعديل المواصفة العامة بشأن توسیم الأغذية المعنية في ما يتعلق بالتوصیم الكمي لبعض المكونات وقتاً أطول بالنظر إلى تنوع التشريعات الوطنية أو الشواغل المتعلقة بالتأثيرات على صعيد التكاليف.

101 - وأشار أحد الأعضاء بالنسبة إلى التوصیم، إلى ضرورة مراعاة عوامل أخرى عند اتخاذ القرارات والتوصیل إلى توافق في الآراء، ومن تلك العوامل مثلاً القوانین الوطنية لتوصیم الأغذية والاختلافات الثقافية والفرق في قدرة المستهلكين على فهم الأحكام المتعلقة بالتوصیم. وقد يكون من الضروري إسناد قرارات اللجنة المعنية بتوصیم الأغذية إلى مزيد من الثوابت العلمية في المستقبل. وينبغي فحص وثائق المشاريع بصورة وثيقة لعرفة ما إذا كان يمكن أن تتحقق توافقاً في الآراء.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضير الطازجة

102 - أحاطت اللجنة علماً بأنّ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضير الطازجة قد ألغت قائمة الأولويات بالنظر إلى أنّ جميع أعمالها كانت تتفق والمعايير الخاصة بوضع أولويات العمل. وأحاطت اللجنة علماً كذلك بأنّ وضع

المواصفات في تلك اللجنة قد استغرق في بعض الحالات وقتاً أطول بسبب الاختلافات بين الأقاليم وال الحاجة وفقاً لاختصاصاتها إلى "التشاور مع الفريق العامل في اللجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن مواصفات الجودة الزراعية في عملية إعداد مواصفات عالمية ومدونات الممارسات مع إيلاء اهتمام خاص لضمان عدم وجود ازدواجية في المواصفات أو مدونات السلوك وأن تنتهي نفس الصيغة العربية".

3- وأحاطت اللجنة علمًا أيضاً بأن التوصية العامة بإتباع متطلبات الاستعراض التقيمي سوف تيسر العمل.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات

4- أحاطت اللجنة علمًا بأن لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات استخدمت المعايير العامة الخاصة بوضع أولويات العمل. وفي بعض الحالات، استغرق العمل وقتاً أطول بالنسبة إلى التوجيهات العامة للأعضاء مثل الخطوط التوجيهية العامة بشأنأخذ العينات، نتيجة لما ينطوي عليه هذا العمل من تعقيدات.

5- وقد استخدمت تلك اللجنة مجموعات العمل الإلكترونية ومجموعات العمل التي اجتمعت قبل الدورة مباشرة أو خلالها، إلا أنه لم تعقد أي مجموعات عمل غير إلكترونية في ما بين الدورات. وقد استخدمت مجموعة العمل الإلكترونية المعنية بالمشروع المقترن للخطوات التوجيهية بشأن معايير الأداء والتحقق من طرق الرصد والتحديد والتقييم الكمي لسلسل الحامض النووي النوعي والبروتينات المحددة في الأغذية عملية جديدة للاضطلاع بعملها من خلال منتدى على شبكة الإنترنت بمبادرة من الأرجنتين (وهي رئيس مشارك في مجموعة العمل) مما ييسر كثيراً العمل على وضع وثيقة معقدة وإتاحتها في الوقت المناسب لإبداء الملاحظات عليها.

6- وينطوي عمل اللجان الأخرى على آثار بالنسبة إلى إدارة العمل في حالة لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات، كما هو الحال بالنسبة إلى اللجان الأخرى المسؤولة عن التصديق. وتسهيلاً لإقرار الطرق والحد من عددها، وضعت اللجنة نهجاً خاصاً بالمعايير يرد في دليل الإجراءات، وسيكون من المفيد أن تتبع جميع اللجان المعنية هذا النهج بصورة وثيقة وهو الأمر الذي لا يحدث عادة وقد يُطيل من عملية التصديق.

7- وأوصت اللجنة اللجان الأخرى بأن تنظر في إمكانية استخدام المنتدى المعتمد على شبكة الإنترنت في مجموعات العمل الإلكترونية، وأن تنظر في استخدام مجموعات العمل السابقة على الدورات وإتباع الخطوات التوجيهية التي وضعتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات لدى إرسال نصوصها للتصديق.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان

108- أحاطت اللجنة علماً بأنَّ هذه اللجنة قد استكملت بنجاح وبسرعة جيدة عملها في الوقت الحاضر، واقتصرت على الهيئة وقفها.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهه والخضر المصنعة

109- أحاطت اللجنة علماً بأنَّ تلك اللجنة قد استأنفت عملها بعد أن كانت قد أوقفت ،لكي تقوم بمهمة محددة تتمثل في مراجعة نحو 50 نصاً من نصوص الدستور الغذائي بشأن الفاكهة والخضر المصنعة وجمعها معًا في مواصفة عامة أو في مجموعات حيثما يكون ذلك ملائماً. وكانت قد تمت الموافقة على قسم كبير من الأعمال الجديدة المتصلة بهذه المراجعات قبل عام 2000 في حين أن العمل الحالي بشأن النصوص لم يبدأ في بعض الحالات إلا بعد ذلك بفترة طويلة. وقد زاد عمل تلك اللجنة نتيجة للمواصفات الإقليمية التي أحيلت إليها لتحويلها إلى مواصفات عالمية. ولم تضع تلك اللجنة معايير محددة لوضع الأولويات.

110- وأحاطت اللجنة علماً بأنَّ زيادة عدد اجتماعات مجموعات العمل الإلكترونية وتحسين استخدامها في ما بين الدورات واجتماعات مجموعات العمل غير الإلكترونية في ما بين الجلسات العامة وقبلها مباشرة قد يسُر عملية دراسة المواصفات في الجلسات العامة، خاصة من خلال تحديد القضايا الحرجية لكي ترکز اللجنة على ما لا يمكن تسويته على مستوى مجموعات العمل.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتجذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة

111- قال ممثل منظمة الأغذية والزراعة إن المنظمة ومنظمة الصحة العالمية تضطلعان بعملية إقامة آلية لها هيكل مماثل لهيكل اجتماعات الخبراء المشتركة بين المنظمتين بشأن تقييم المخاطر الميكروبولوجية لكي يتتسنى تقديم المشورة العلمية للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتجذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة. وفي بعض الحالات، أدى في الماضي الافتقار إلى هيكل للمشورة العلمية عن القضايا ذات الصلة بالتجذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة إلى حدوث تأخير في عمل تلك اللجنة.

112- وأحاطت اللجنة علماً بالاستخدام المكتَف للاجتماعات ما قبل الدورات لمجموعات العمل الإلكترونية من قبل اللجنة.

الخلاصة

113- خلصت اللجنة إلى أن التحليل الوارد في وثيقة العمل كان إيجابياً ويبين أن عمل الدستور الغذائي يتقدم بصفة عامة بأفضل مما كان يعتقد، وأنه من الضروري إيصال هذه الرسالة إلى جميع الأطراف المعنية. وخلصت اللجنة كذلك إلى أن التحليل قد ساعد في تحديد نهج إدارة العمل في لجان الدستور الغذائي مما يسر تحقيق تقدم في النصوص في عملية خطوات الدستور الغذائي ومن ثم يمكن اعتبار أن النشاط 3-4 من الخطة الإستراتيجية قد استكمل.

114- وأوصت اللجنة لجان الدستور الغذائي بالنظر في تطبيق الممارسات الجيدة المحددة أعلاه تماشياً مع النشاط 3-5 من الخطة الإستراتيجية: "تطبيق نهج مجزية لتيسير تقدم النصوص في إجراء الخطوات في الدستور الغذائي بواسطة الأجهزة الفرعية التي لا تستخدم حالياً هذه النهج".

الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية غير الحكومية للحصول على صفة مراقب في الدستور الغذائي (البند 6 من جدول الأعمال)¹⁴

115- دُعيت اللجنة التنفيذية، طبقاً للمادة 6-9 من اللائحة الداخلية، إلى إسداء المشورة بشأن الطلبات المقدمة للحصول على صفة مراقب من قبل منظمات دولية غير حكومية ليست لها صفة في منظمة الأغذية والزراعة ولا تربطها علاقات رسمية بمنظمة الصحة العالمية.

116- وقدّمت الأمانة هذا البند مشيرة إلى أنّ أمانة الدستور الغذائي والمستشارين القانونيين لكلّ من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية كانا تحققاً من الطلبات الثلاثة الواردة في وثائق العمل وتبيّن لهما أنها كاملة ويمكن قبولها.

117- واتفقت اللجنة التنفيذية على رفع توصية إلى المديرين العامين لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لمنح صفة مراقب لكلّ من الاتحاد الأمريكي الدولي للمختصين بكيمياء الحبوب (AACC International) والاتحاد الأوروبي لصانعي الأغذية والعلف (EFFCA) والاتحاد الدولي لمواصفات المنتجات (IFPS).

¹⁴ الوثائق 5 CRD 2 (EFFCA)؛ CRD 1 (AACC)؛ CX/EXEC 10/64/5 Add.1؛ CX/EXEC 10/64/5 و 3 .(IFPS)

المسائل الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
(البند 7 من جدول الأعمال)

**مشروع وحساب الأمانة المشتركان بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز
المشاركة في الدستور الغذائي (البند 7(أ) من جدول الأعمال)¹⁵**

118- أشارت اللجنة إلى أن الوثائق الخاصة بالتقرير السنوي والتقرير المرحلي الثالث عشر واستعراض منتصف المدة قد أتيحت في وقت متأخر للغاية. وأوضح ممثل منظمة الصحة العالمية أن ذلك يرجع إلى طول عملية إعداد استعراض منتصف المدة وتعقيدها وإلى بعض القضايا الإدارية المتصلة باستخراج البيانات النهائية لمنظمة الصحة العالمية، وأعرب عن أمله في أن تتمكن البلدان الأعضاء مع ذلك من إبداء آرائها لتوفير المزيد من التوجيه لحساب الأمانة.

التقرير السنوي والتقرير المرحلي الثالث عشر

119- أجاب ممثل منظمة الصحة العالمية بالتفصيل على بعض الأسئلة بشأن بنود محددة في مختلف الجداول المتعلقة بمساهمات البلدان، وشروط الأهلية، وقائمة البلدان التي تسقط عنهاأهلية الاستفادة من حساب الأمانة بعد تواريخ محددة، والفارق بين المشاركة المجدولة والمشاركة الفعلية.

120- وأحاط ممثل منظمة الصحة العالمية بأن الاجتماعات الجانبية التي سُتعقد خلال دورة الهيئة ستتيح الفرصة لإجراء مزيد من المناقشات التفصيلية للبيانات المقدمة في التقارير أعلاه. واتفقت اللجنة على تركيز مناقشاتها على استعراض منتصف المدة. وأقرّت اللجنة بضرورة الحرص على أن تعكس المعلومات واقع الحال لكي يتسمى لها إصدار القرارات المناسبة.

استعراض منتصف المدة

121- ذكرت اللجنة بأنه كان من المتوقع أن يحقق حساب أمانة الدستور الغذائي ثلا ثلاثة نتائج: (1) توسيع نطاق المشاركة في الدستور الغذائي؛ (2) دعم المشاركة الشاملة في الدستور الغذائي؛ (3) تعزيز المشاركة العملية/الفنية في الدستور الغذائي.

122- وقدم مدير حساب الأمانة عرضاً قصيراً نيابة عن الفريق المعنى بالاستعراض في منتصف المدة الذي لم يتمكن من حضور اجتماع اللجنة. وعرض الخلاصات الرئيسية لاستعراض منتصف المدة:

- بلوغ الهدف الأول من الأهداف الثلاثة
- تحقيق تأثير كبير في البلدان المستفيدة
- الصلة بعمل الدستور الغذائي
- اتساق التنفيذ بالكفاءة والفعالية

123- وشكلت هذه الخلاصات أساس التوصيات السبع الواردة في استعراض منتصف المدة والتي أوجزت على النحو التالي:

- | | |
|---|--|
| 1 | التركيز على الهدفين 2 و 3 |
| 2 | التركيز على البلدان الأكثر احتياجاً |
| 3 | اشتراك بلدان أخرى في أنشطة المشاريع |
| 4 | تطبيق إجراءات صارمة على الطلبات |
| 5 | استمرار التركيز على المشاركة |
| 6 | زيادة التعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى |
| 7 | تطوير الرصد والتقييم |

124- وأوضح ممثل منظمة الصحة العالمية الأسلوب الذي وضعته منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة للحصول على إسهام أعضاء اللجنة والهيئة وتوجيهاتهم بشأن استعراض منتصف المدة، وأجرت اللجنة مناقشة عامة للتصويت.

125- ولاحظ بعض الأعضاء أنه من المتوقع أن يتم تخفيض التمويل وأن يجعل البلدان المانحة التمويل مشروطاً بتحقيق نتائج محددة نظراً لصعوبة الحالة المالية في كثير من البلدان. كما لاحظوا أنه يمكن بحث أشكال أخرى من الدعم، كالمساهمات العينية، في إطار الهدف 3.

126- وسلط بعض الأعضاء الضوء، في معرض الإشارة إلى التوصية 6، على مبادرات إقليمية عدّة، خاصة مبادرة مكتب البلدان الأفريقية للموارد الحيوانية في أفريقيا، ورابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ في إقليم آسيا والمحيط الهادئ، ومعهد البلدان الأمريكية للتعاون في ميدان الزراعة في الأمريكتين، وهي مبادرات تقدم الدعم من أجل المشاركة ودعم القدرات لبلدان أقاليم مختلفة سعياً إلى تحقيق نفس الغرض من الهدفين 1 و 2 لحساب الأمانة.

127 - وأعرب بعض الأعضاء عن رأيهم أن حساب الأمانة قد حقق نتائج كبيرة في ما يخص مشاركة الكثير من البلدان، وأنه كان بمثابة حافز لاستثارة الوعي وكفالة المتابعة، مما أسفر عن مشاركة كثير من البلدان حتى بدون الحصول على الدعم. وكان هذا الجهد مكملاً لجهود منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في بناء القدرات، وهناك حاجة إلى إحراز مزيد من التقدم بشأن الهدف 2؛ أما الهدف 3، فكان تحقيقه أكثر صعوبة. وسلط الضوء على أهمية التنسيق مع المبادرات الأخرى على المستوى الإقليمي، بغية كفالة ترسیخ التقدم المحرز ليستمر في الأجل الطويل.

128 - وألقى أحد المنسيين الضوء على الدور الذي يقوم به المنسقون في استثارة الوعي وتشجيع المشاركة داخل أقاليمهم وفائدة المشاركة الفعالة في مجموعات العمل التابعة للجان بغية تحقيق الهدفين 2 و3.

129 - وأشار أحد الأعضاء إلى أن جميع البلدان المعنية لم تحقق الهدف الأول وأنه يبدو من الدراسة أنها ما زالت بحاجة إلى دعم للمشاركة المباشرة، لذلك فمن السابق لأوانه تقديم توصية عامة للانتقال إلى الهدفين 2 و3.

130 - وفي ما يتعلق بالهدف 3، وجّه ممثل منظمة الأغذية والزراعة عنابة اللجنة إلى الأنشطة التكميلية الجاري الاضطلاع بها لدعم إفراز البيانات العلمية على الصعيد الإقليمي، وأبرز أهمية وجود خطط استراتيجية إقليمية لتحديد الأولويات في كل إقليم يكون من الممكن أخذها في الحسبان في برامج المنظمة.

131 - وفي أعقاب المناقشة العامة، تشاطر مثل منظمة الصحة العالمية مع الحضور الأسئلة الرئيسية التالية التي ترمي إلى توجيهه مناقشة اللجنة لتوصيات استعراض منتصف المدة وصولاً إلى خلاصة تعرض على الهيئة.

- هل ينبغي تحويل التركيز من الهدف 1 إلى الهدفين 2 و3؟

132 - أشار أحد الأعضاء إلى أن البلدان هي المسؤولة عن تحديد نوع الدعم الذي تحتاج إليه وفقاً للأهداف الثلاثة.

133 - ورأى بعض الأعضاء أن الهدف 3 إنما يعالج بصورة أكثر ملاءمة عن طريق برامج منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في ميدان بناء القدرات المتصلة بالبيانات العلمية. واعتبر عضو آخر أنه ليس من المجدي حقاً بلوغ الهدف 3 في كثير من البلدان نظراً لنقص البحوث العلمية.

134 - ووافقت اللجنة عموماً على التحول من الهدف 1 إلى الهدفين 2 و3 على أن يكون مفهوماً أنه ينبغي معالجة هذا التحول بحذر على اعتبار أن المشاركة ما زالت جانباً مهماً، ونوه إلى أنه ينبغي، بالنسبة إلى الهدف 2، إيلاء العناية الواجبة لنوعية المشاركة. وتم الاتفاق على أنه لا ينبغي استخدام حساب الأمانة حيثما كانت منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تتطلع ببناء القدرات.

- إذا كان الرد على ما تقدم بالإيجاب، فماذا يكون "المجال الفريد" لعمل حساب أمانة الدستور الغذائي؟
- 135- ردًّا على بعض الأسئلة، أوضح ممثل منظمة الصحة العالمية أن الدور الذي يقوم به الحساب في العمل على تحقيق الهدف 3 يتمثل في تقويم الدعم المتصل مباشرة بالمشاركة في عمل الدستور الغذائي، وليس أن يكون بمثابة تكرار لمبادرات أو برامج أخرى.
- هل ينبغي أن تكون هناك آلية لمواصلة تقديم الدعم للمشاركة الشخصية من جانب من هم في أمس الحاجة إليها (بما في ذلك الخريجين العاجزين عن المشاركة بأنفسهم)؟
- 136- أشار بعض الأعضاء إلى أن ذلك يعتبر نقطة حرجة حيث أنَّ عدداً من البلدان ما زال يحتاج إلى دعم على الرغم من أنه لم تعد لها أهلية الاقتراض حساب الأمانة بالنظر إلى عدم استيفائهم لمعايير التأهل لذلك من حيث الدخل الفردي وإن كانوا لا يستطيعون تمويل مشاركتهم وذلك مثلاً نتيجة لصغر حجم اقتصادياتها.
- 137- وأشار أحد المنسقين إلى أنه ينبغي في هذه الحالات السعي إلى تقديم دعم جزئي مثل تكاليف السفر فقط أو غير ذلك من الطرق التي تتيح لهذه البلدان المشاركة في اجتماعات الدستور الغذائي. وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أنه يمكن تطبيق المعايير بطريقة مرنة لتوفير الدعم لتلك البلدان التي هي في أمس الحاجة إليها.
- 138- وأحاطت اللجنة علمًا باقتراح يدعو إلى النظر في وضع معايير إضافية لتقييم الحاجة إلى الدعم مثل أوضاع الصحة العامة في البلد أو سجل المشاركة في الدستور الغذائي.
- 139- ووافقت اللجنة على تطبيق المعايير بطريقة مرنة لتقييم مدى حاجة البلد إلى الدعم حتى إذا كان قد تجاوز أهلية الاستفادة من حساب الأمانة من حيث تحقيق الهدف 2.
- هل ينبغي إعادة النظر في المعايير الخاصة بتخصيص الدعم؟
- 140- عقب المناقشات التي دارت بشأن المسألة السابقة، أحاطت اللجنة علمًا بأنَّ المعايير الحالية الخاصة بتصنيف مجموعات البلدان هي معايير خاصة بالأمم المتحدة، وينبغي عدم تغييرها، إلا أنه ينبغي وضع معايير إضافية تراعي احتياجات البلدان على النحو المبين في السؤال أعلاه.

• هل ينبغي إطالة فترة بقاء حساب الأمانة للدستور الغذائي؟

141- أشار أحد الأعضاء إلى أنه ما دامت لم تقدم أي بيانات بشأن تقييم المشاركة الفعالة، ينبغي عدم اتخاذ أي قرار بشأن إطالة فترة بقاء حساب الأمانة.

142- وأشار عضو آخر إلى أنّ الأعضاء الذين لديهم اقتصاديات كبرى قد يبقون بحاجة إلى دعم حساب الأمانة وأنه من الضروري وضع معايير إضافية لاختيار المشاركين وفقاً لقدراتهم وخبراتهم أو مسؤولياتهم المقررة. غير أنّ ممثل منظمة الصحة العالمية حذر من هذا النهج على اعتبار أنّ المشاركين الذين تعينهم الحكومات هم المسؤولون عن الجانب الرئيسي الذي يتعيّن دراسته.

143- ووافقت اللجنة على أنّ دعم حساب الأمانة سيكون ضرورياً على الأرجح في المستقبل ولكن لا بدّ من إيلاء مزيد من الاهتمام لتقييم مشاركة البلدان قبل تقديم أي توصية محددة بشأن إطالة فترة بقاء حساب الأمانة، علماً بأنّ هذا التقييم يجب أن يتمّ قبل فترة طويلة من نهاية المشروع.

144- ووافقت اللجنة على تقديم توصياتها للهيئة وأشارت إلى أنه يمكن أيضاً عرض استعراض منتصف المدة على اجتماعات لجان التنسيق للنظر فيه وأخذ وجهة نظر الأقاليم في الاعتبار.

المسائل الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية: النظر في طلبات الحصول على المشورة العلمية (البند 7 ب من جدول الأعمال)¹⁶

145- قدم ممثل المنظمة – نيابة عن المنظمة ومنظمة الصحة العالمية – الوثيقة CX/CAC 10/33/15، واسترعى انتباه اللجنة إلى وضع طلبات الحصول على المشورة العلمية المقدمة من هيئة الدستور الغذائي والبلدان الأعضاء إلى المنظمة ومنظمة الصحة العالمية والتي تعرب عن تقدير المنظمتين لجهود الخبراء والمؤسسات والجهات المانحة التي تعاونت معًا من أجل تنفيذ الأنشطة المذكورة. ورداً على سؤال بشأن وضع المبادرة العالمية للمشورة العلمية المتعلقة بالأغذية، أبلغت اللجنة بأنّ المنظمة قد تلقت حتى الآن، في ما يتعلق بالعنصر الخاص بمنظمة الأغذية والزراعة، 500 000 دولار لدعم أنشطة تقديم المشورة العلمية، وهو ما سمح بالإفراج عن بعض الأموال من البرنامج العادي في المنظمة لدعم جمع البيانات وتحليلها على الصعيد الإقليمي.

146- وأشار ممثل المنظمة إلى الفقرات من 41 إلى 47 من الوثيقة CX/CAC 10/33/9 التي تتناول بالتفصيل ميزانية المنظمة ومنظمة الصحة العالمية المخصصة للمشورة العلمية.

¹⁶ الوثيقة CX/CAC 10/33/15

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين لهيئة الدستور الغذائي

(البند 8 من جدول الأعمال)¹⁷

147 - لاحظت اللجنة أن مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين لهيئة الدستور الغذائي قدم طبقاً للمادة 7-1 من اللائحة الداخلية. وأبلغت اللجنة بأنّ الدورة ستكون لمدة ستة أيام (من 4 إلى 9 يوليو/تموز 2011) وبأنها ستعقد في جنيف، حيث من المقرر أن يعقد مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة في نفس الفترة في مدينة روما.

148 - ووافقت اللجنة على مشروع جدول الأعمال المؤقت وأحاطت علمًا بأنّ المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة والمدير العام لمنظمة الصحة العالمية سيقومان بإعداد النسخة النهائية من جدول الأعمال.

ما يستجدّ من أعمال والعمل في المستقبل (البند 9 من جدول الأعمال)

استخدام نظم الترجمة الآلية في هيئة الدستور الغذائي¹⁸

149 - ذكرت اللجنة بأنّ الهيئة كانت قد وافقت في دورتها الثانية والثلاثين على طلب الولايات المتحدة الأمريكية، بدعم من فنلندا والأرجنتين والهند بإيجاد أدوات إلكترونية للترجمة لاستخدامها على سبيل التجربة، وإجراء مقارنة بين الوثائق التي تترجم تحريرياً وتلك التي تترجم عن طريق برمجيات الترجمة. وطلب رفع تقرير عن ذلك إلى الدورة الثالثة والثلاثين للهيئة من خلال الدورة الرابعة والستين للجنة التنفيذية¹⁹.

150 - وقدم العضو من أمريكا الشمالية (الولايات المتحدة) الوثيقة وذكر بأنّ الاقتراح كان قد عُرض في سياق مناقشة توزيع الوثائق في الوقت المناسب. وأضاف إلى وجود العديد من نظم الترجمة الآلية في الأسواق وإلى أنّ ذاكرة الترجمة تساعده البرمجيات في كثير من الحالات على الاستعانة بالترجمات السابقة مع إدخال بعض التصويبات عليها. ولا يوجد نظام يعمل بدون التدخل البشري بسبب ضرورة التأكيد من صحة النصوص المترجمة وتصويبها مع إدخال التصويبات في النظام لتحسينه. وقد تبيّن أنّ النظام الذي طورته وتستخدمه منظمة الصحة في البلدان الأمريكية يعدّ نظاماً رائداً تسانده قواميس باللغات الإنجليزية والإسبانية والبرتغالية، وأنّ هذا النظام استُخدم في التجربة. وقد أوضحت منظمة الصحة في البلدان الأمريكية أنّ إنتاجية مترجميها الرسميين قد ازدادت بنسبة قد تصل إلى 3 أو 4 مرات بفضل استخدام هذا النظام. واقتصر العضو أن تؤالي أمانة هيئة الدستور الغذائي النظر في استخدام النظام آخذة في الاعتبار أنّ جميع النظم لا تنطبق على جميع

¹⁷ الوثيقة CX/EXEC 10/64/6.

¹⁸ الوثيقة CRD 4 (الولايات المتحدة، فنلندا، الهند والأرجنتين).

¹⁹ الفقرة 194 من الوثيقة ALINORM 09/32/REP.

اللغات بنفس الدرجة. وأضاف العضو أنه على الرغم من عدم وجود نظام منفرد يستطيع تلبية الاحتياجات الحالية لهيئة الدستور الغذائي نظراً لتنوع اللغات المستخدمة فيها، فإن المصطلحات في تحسن مستمر، وأنه حتى في حالة إضافة بعض اللغات فقط فإن ذلك سوف يقلل من الضغط على إدارات الترجمة وسيتيح مزيداً من الوقت والموارد لترجمة اللغات الأخرى. وقد يكون النظام المستخدم في منظمة الصحة في البلدان الأمريكية أفضل نظام متاح في الوقت الحاضر.

151- ورحّبَت اللجنة بالوثيقة بصفة عامة ورأى أنه قد يكون من المفيد النظر في جدو استخدام الترجمات الآلية في الهيئة. وقد أبدت الملاحظات التالية أثناء المناقشة.

152- وأكَّد عضو على أهمية وجود قاعدة بالمصطلحات وقوائم مصطلحات وأشار إلى أنه من الصعب وجود اتفاق على استخدام بعض المصطلحات العلمية حتى في المناطق التي تستخدم نفس اللغة (اللغة العربية في هذه الحالة).

153- وذَكَّر عضو أنه على الرغم من أن الترجمة الآلية مثيرة للاهتمام وأن بعض المترجمين الذين تستعين بهم الحكومات المضيفة للجان هيئة الدستور الغذائي يستخدمونها بالفعل، فمن الضروري أن تدرس أمانة هيئة الدستور الغذائي القواعد المعول بها في منظمة الأمم المتحدة والقيود المرعية بهذا الخصوص.

154- وقال عضو آخر إن مرفقات الوثيقة 4 CRD أظهرت أن الترجمات جيدة إلى حد كبير رغم أنها لم تمر بمرحلة تحرير أو تصويب بعد الترجمة الآلية، وأنه إذا أمكن تزويد النظام بالتعابير المحددة المستخدمة في هيئة الدستور الغذائي، قد يصبح هذا النظام وسيلة مفيدة جداً أو مثالاً على توفير ترجمات غير منقحة للوثائق التي قد يتعدَّر بخلاف ذلك إتاحتها بلغات غير اللغة الأصلية. وسلم العضو بأن الترجمات لن تكون باللغة الدقة ولكن القائمين عليها هم المسؤولون عن القيام بها بالشكل المناسب.

155- وقال أحد المنسقين إن تأخير الوثائق لا يرجع في كثير من الحالات إلى سرعة الترجمة بل إلى تأخر توافر الوثائق الأصلية. ومع ذلك، فقد يكون من المناسب اختبار النظام المطبق في منظمة الصحة في البلدان الأمريكية في لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي نظراً للتوافق بين اللغات المستخدمة في الحالتين، ولأن ذلك سيتيح الفرصة لمقارنة الترجمة الآلية بالترجمات الرسمية التي تقدمها الإدارات المعنية في منظمة الأغذية والزراعة.

156- وذكر أحد الأعضاء أنه في حالة إجراء اختبار في لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، يجب التأكد من مراعاة الاختلافات في اللغة المستخدمة في مختلف البلدان الناطقة باللغة الإسبانية.

157- وأشار مثل منظمة الأغذية والزراعة إلى وجود عدد من الأخطاء في عينات النصوص المترجمة ولفت إلى ضرورة التأكيد من جودة النصوص المترجمة كما تدل على ذلك تجربة المنظمة عند استخدام النظام المعتمد في منظمة الصحة في البلدان الأمريكية في ترجمة إحدى وثائق اجتماعيات الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

ب شأن تقييم المخاطر الميكروبيولوجية قبل فترة من الزمن. وذكر ممثل المنظمة أن قيمة الترجمات الرسمية تكمن في أنها تعتمد على قاموس من المصطلحات ، وأن أي اختبار لنظام الترجمة الآلية ينبغي أن يشمل عنصري التكلفة وتحليل الجودة.

158 - وقال رئيس قسم الترجمة الإسبانية في منظمة الصحة العالمية إن هذا القسم اختار منذ سنوات استخدام برنامج PAHO للترجمة الآلية. وصحيف أنه يسمح بكسب الوقت ، ولكن هذا الوقت سيفقد بعد ذلك لضرورة مراجعة الوثائق المترجمة آلياً وإدخال التصويبات في النظام لتحسينه.

159 - وقالت الأمانة إنه من الواضح أن نظام الترجمة الآلية لا يُعني عن ضرورة ضمان جودة الترجمة وقيام المترجمين الرسميين بمراجعتها. ومع ذلك ، فإذا أمكن تدريب النظام ، فإن ذلك قد يزيد من كفاءته ومن الإنتاجية ويقلل من الحاجة إلى إسناد الترجمة إلى مترجمين خارجيين وسيخفض التكاليف لأن أسعار مراجعة النصوص تختلف عن أسعار الترجمة. ويمكن أيضاً عرض هذا النظام على البلدان الأعضاء في هيئة الدستور الغذائي التي تعتمد استضافة لجنة الدستور الغذائي ولكنها تفتقر إلى الموارد المالية الالزمة لسداد أتعاب المترجمين.

160 - واقترح ممثل المستشار القانوني لمنظمة الصحة العالمية التشاور مع أقسام الترجمة الرسمية بهذا الخصوص.

161 - واتفقت اللجنة على التوصية بما يلي : مواصلة دراسة الإمكانيات التي تتيحها الترجمة الآلية لهيئة الدستور الغذائي ؛ وإجراء دراسة استطلاعية أثناء دورة لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي التي ستتم فيها الترجمة بالتوالي بين الترجمات الرسمية التي تقدمها منظمة الأغذية والزراعة والنظام المستخدم في منظمة الصحة في البلدان الأمريكية ، وقيام أمانة هيئة الدستور الغذائي بتنقييم النتائج بالتعاون مع إدارات الترجمة في منظمة الأغذية والزراعة ؛ واستناداً إلى نتائج الدراسة الاستطلاعية تقوم منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وأمانة هيئة الدستور الغذائي باستطلاع الخيارات الخاصة بإمكانية استخدام الترجمة الآلية لترجمة وثائق الهيئة ، وتحليل التكاليف والمنافع الناشئة عن استخدام هذه التكنولوجيا على مجموعة اللغات المستخدمة في الدستور الغذائي وتقديم تحليل إلى الدورة الخامسة والستين للجنة التنفيذية والدورة الرابعة والثلاثين لهيئة الدستور الغذائي.

حصيلة معتكف 2010 لرؤساء لجان الدستور الغذائي

162 - أبلغ الرئيس اللجنة بأنّ معتكف رؤساء لجان الدستور الغذائي الذي عُقد في أبريل/نيسان 2010 قد ركّز على بناء المهارات التقاضية لمساعدة وفود الدستور الغذائي وتنمية مهارات الوساطة على اعتبار أنها تساعدهم على التوصل إلى توافق في الآراء.

163 - وعرض الرئيس آخر المعلومات المتاحة عن حصيلة هذا المعتكف. وقد أصدر الرؤساء أربع توصيات هي : (1) يتعين على أمانة الدستور الغذائي أن تتيح على الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي برنامجاً جديداً لتسهيل عمل

مجموعات العمل الإلكترونية كخيار متاح للجان الدستور الغذائي؛ (2) يتعين على منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إصدار دليل تدريسي فيه التصريح للوفود حول سبل التفاوض للرؤساء حول طرق الوساطة؛ (3) من الضروري أن يستخدم الرؤساء خيار "أصدقاء الرئيس" لإحراز تقدم في القضايا المطروحة، كما يجدر بأمانة الدستور الغذائي أن تحرض على إطلاع الرؤساء على كيفية الاستعانة بهذا الخيار؛ (4) والطلب إلى الهيئة بواسطة اللجنة التنفيذية أن تبحث في مختلف الخيارات المتاحة لمجموعات العمل غير الافتراضية (انظر الفقرات من 163 إلى 175).

خيارات جديدة لمجموعات العمل غير الافتراضية

164 - وكانت إحدى القضايا المطروحة خلال معتكف الرؤساء تتعلق بالحجم الكبير الذي كثيراً ما تصل إليه مجموعات العمل غير الافتراضية، والنقص النسبي في مشاركة البلدان النامية فيها. واقتراح الرؤساء، كوسيلة لتحسين هذه الحالة، أن تنظر اللجنة التنفيذية في أن تطلب من الهيئة أن تكلف لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة الأضطلاع بعمل جديد لاستكشاف الخيارات الممكنة.

165 - ويمكن أن تشمل الخيارات الممكنة:

- وضع حدّ معين لعدد المشاركين في مجموعات العمل غير الافتراضية باقتضاء أن تقتصر العضوية على خبراء اثنين أو ثلاثة خبراء في موضوع البحث من كل إقليم من أقاليم الدستور الغذائي (من شأن هذا التدبير أن يحدّ من العدد الإجمالي للخبراء العاملين في مجموعة ما ضمن هامش عملي أكثر يتراوح بين 12 و18 عضواً، بدلاً من 30 إلى 50 عضواً).

- استحداث آلية تكفل تقديم الدعم من حساب أمانة الدستور الغذائي لممثلي البلدان النامية في مجموعات العمل التي تنظم وفقاً لهذه الخطوط. ومن شأن هذا التدبير أن يكفل مشاركة البلدان النامية، حيث أن هذه المشاركة تعتبر، في الوقت الحاضر، هدفاً معلناً، لكن دون عمل شيء لكتفالة تحقيقه).

- إعداد مجموعة من المسؤوليات المتوقعة ليتحملها الممثلون الخبراء المؤدون من مختلف الأقاليم إلى بلدان الإقليم الذي ينتمون إليه. ومثال ذلك، أنه يمكن توقيع قيام خبراء مجموعات العمل بتعزيز مشاريع وثائق مجموعة العمل على البلدان في الإقليم التابعين له لإبداء رأيها (من شأن هذا التدبير أن يحافظ على نفس القدر من الشفافية في هذه العملية).

166 - ووافقت اللجنة على ضرورة أن يتولّى المنسق عقد المشاورات على مستوى الأقاليم.

167 - أوضح الرئيس أن هذه الخيارات لن تحل محل التدابير الجارية المطبقة على مجموعات العمل غير الافتراضية وإنما تكمّلها مع مراعاتها، في الوقت ذاته، لمبادئ الدستور الغذائي المتمثلة في الانفتاح والشمول والشفافية.

168- ورأى بعض الأعضاء أن الحجم الكبير لمجموعات العمل لا يعتبر مشكلة حقيقة، لأنه يعبر عن الشفافية وعن رغبة الكثير من الوفود في المشاركة فيها. وأشار الرئيس إلى أنه في حين يرغب العديد من البلدان عموماً في المشاركة في مجموعات العمل، فلم يكن باستطاعتها على الدوام، من الناحية العملية، أن تشارك في مجموعات العمل.

169- وأشار أحد الأعضاء إلى أنه من المفيد، وفقاً لخبرته كرئيس، متابعة مناقشات مجموعات العمل والاستماع إلى طائفة واسعة من الآراء، بما فيها آراء المنظمات غير الحكومية، عند وجود مشاركة واسعة، حتى يكون المرء مهيئاً للمناقشة في الجلسات العامة.

170- واعتبر أعضاء آخرون أن مجموعات العمل لن تحقق أحياناً الغرض منها المتمثل في التعجيل بالعمل، حيث حال العدد الكبير للمشاركين دون إحراز تقدم حقيقي. ولاحظت اللجنة أيضاً أن هناك فروقاً بين اللجان من حيث حجم مجموعات العمل، تبعاً لموضع البحث، حيث كانت المشاركة أقل، على سبيل المثال، عند بحث أمور تقنية للغاية.

171- واقتصر أحد الأعضاء النظر في الممارسات الجارية في المنظمة العالمية لصحة الحيوان والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمنظمة الدولية للتوحيد وفي غيرها من المنظمات الدولية المختصة.

172- وفي ما يخص الترتيبات الجديدة المقترحة، طرحت بعض المسائل مثل المشاركة الممكنة للمراقبين (من البلدان أو المنظمات)؛ وأسلوب اختيار المشاركين؛ ومعنى تعبير "الخبراء" على اعتبار أن المشاركين في اجتماعات الدستور الغذائي هم ممثلون للحكومات؛ ما إذا كان سيجري استخدام مجموعات العمل الافتراضية (الإلكترونية). وتم الإعراب أيضاً عن بعض القلق من أن يسفر التمثيل الإقليمي عن اختلال التوازن بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية.

173- وكان هناك تبادل لوجهات النظر بشأن أسلوب المعالجة، نظراً لأن الأمر يتعلق بمسألة إجرائية ينبغي أن تعالجها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة، لكن من دون أن يصدر أي قرار عما إذا كانت اللجنة ستعقد اجتماعاً لها في سنة 2011.

174- ورأت الأمانة أنه لو عرض الموضوع على اللجنة المعنية بالمبادئ العامة، وفقاً لما جرى عليه العمل، فإنه يمكن للأمانة ومكتبي الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إعداد اقتراحات لإدراجها في دليل الإجراءات.

175- وأشار بعض الأعضاء إلى أنه نظراً للاختلافات الموجودة بين اللجان في ما يخص حجم مجموعات العمل وطريقة عملها، فقد يكون من السابق لأوانه إعادة النظر في الإجراءات دون توافر المزيد من الأدلة بخصوص القضايا الحقيقة المثيرة للجدل بشأن المشاركة في مجموعات العمل.

176 - ووافقت اللجنة على اقتراح أحد المنسيين بإحالة الخيارات أعلاه إلى لجان التنسيق، خاصة وأن الأسلوب المقترن يشير إلى مشاركة الممثلين الإقليميين.

177 - ووافقت اللجنة على أنه ينبغي إجراء مسح، عن طريق توجيه رسالة إلى لجنة الرؤساء، لجمع المعلومات عن خبرتهم بالنسبة إلى مجموعات العمل غير الافتراضية. وكان من رأي اللجنة أن تقوم هي، إذا لم تتعقد اللجنة المعنية بالمبادئ العامة في سنة 2011، ببحث هذه المسألة في دورتها القادمة على أساس وثيقة للمناقشة يجري إعدادها بالتشاور الإلكتروني بين الرئيس ونواب الرئيس وغيرهم من أعضاء اللجنة التنفيذية المهتمين بالمسألة، مع إشراك رؤساء اللجان، حسب الاقتضاء، ومع مراعاة المناقشات التي تدور في اللجان الإقليمية. وترفع اللجنة في دورتها التالية توصياتها إلى الهيئة التي يمكنها، عندئذٍ، تكليف اللجنة المعنية بالمبادئ العامة بالنظر في الخيارات الجديدة لمجموعات العمل.

العمل الجديد في لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية

178 - أبلغ منسق إقليم أوروبا اللجنة بأن الاتحاد الأوروبي ونيوزيلندا سيقرران عملاً جديداً في مجال نظافة اللحوم، على أن تنظر فيه لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية في دورتها المقبلة.

المرفق الأول

قائمة المشاركين

LIST OF PARTICIPANTS LISTE DES PARTICIPANTS LISTA DE PARTICIPANTES

CHAIRPERSON

Dr Karen L. Hulebak
 Chief Scientist
 Office of Food Safety
 U.S. Department of Agriculture
 1400 Independence Avenue
 Whitten Bldg Rm412A
 Washington, DC 20250 - 3700
 U.S.A.

Phone: +202.690.5074
Email: karen.hulebak@fsis.usda.gov

VICE-CHAIRPERSONS

Mr Ben Manyindo
 Deputy Executive Director
 Uganda National Bureau of Standards
 P.O. Box 6329
 Kampala
 Uganda

Phone: +256 414 505995
Fax: +256 414 286123
Email: ben.manyindo@unbs.go.ug;
benm552000@yahoo.co.uk

Mr Sanjay Dave
 Director
 Agricultural and Processed Food Products Export
 Development Authority (APEDA)
 Ministry of Commerce
 Government of India
 NCUI Building, 3 Siri Institutional Area
 August Kranti Marg, Hauz Khas
 New Delhi – 110016
 India

Phone: +91 11 26513162
Fax: +91 11 26519259
Email: director@apeda.com

Mr Knud Østergaard
 Head of Division
 Danish Veterinary and Food Administration
 Mørkhøj Bygade 19
 DK-2860 Søborg
 Denmark

Phone: +45 33956120
Fax: +45 33 956001
Email: koe@fvst.dk

**MEMBERS ELECTED ON A
GEOGRAPHIC BASIS:**

AFRICA

Mr Ousmane Touré
 Secreataire General
 BP 232
 Koulouba
 Bamako
 Ministère de la Santé
 Mali
Phone: +223 20223783
Fax: +223 20220747
Email: ousso_toure@hotmail.com

Advisers for Member for Africa

Mr Delphin Mwisha Kinkese
 Chief Environmental Health Officer
 Food Safety and occupational Health
 Ministry of Health
 PO Box 30205
 Lusaka
 Zambia
Phone: +260 211 253040/5
Fax: +260 211 253344
Email: dmkinkese@gmail.com

ASIA

Dr Hiroshi Yoshikura
 Adviser Department of Food Safety, Pharmaceutical and Food Safety
 Bureau
 Ministry of Health, Labour and Welfare
 1-2-2, Kasumigaseki,
 Chiyoda-ku, Tokyo 100-8916
 Japan
Phone: +81-3-3595-2326
Fax: +81-3-3503-7965
E-mail: codexj@mhlw.go.jp

Adviser for Members for Asia

Dr Yukiko Yamada
 Deputy Director-General
 Food Safety and Consumer Affairs Bureau
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 1-2-1 Kasumigaseki, Chiyoda-ku, Tokyo
 100-8950
 Japan
Phone: +81-3- 3502-8095
Fax: +81-3-3502-0389
Email: yukiko_yamada@nm.maff.go.jp

EUROPE

Michael Wight
 Head of Food Composition and Labelling
 Food Standards Agency
 Aviation House
 Area 5C
 125 Kingsway, London,
 WC2B 6NH, UK
Phone: +44 207 276 8483
Fax: +44 207 276 8193
Email: Michael.wight@foodstandards.gsi.gov.uk

Advisers to the Member for Europe

Ms Carl Berthot
 Head of Office
 FPS Health, Food Chain Safety and Environment,
 Directorate-General for Animals, Plants and Foodstuffs,
 Division Food, Feed and other consumption products Eurostation
 Block II - Floor 7 -
 Office 07D325
 Victor Horta Square 40
 PO Box 10, 1060
 Brussels
Phone: +32(0)2/524.73.51 or 52
Phone Pers: +32(0)2/524.73.69
Fax: +32(0)2/524.73.99
E-mail: Codex.be@health.fgov.be

Ms Luisa Aguilar Zambalamberri
 Subdirectorate-General for Food Risk Management,
 Spanish Food Safety and Nutrition Agency
 C/ Alcalá 56
 28071 Madrid
 Spain
Phone: +3491 33 80429
Fax: +3491 33 80169
E-mail: maguilar@meps.es ;

NEAR EAST

Dr Yassen Muhib Khayyat
 Director General
 Head of Jordan National Codex Committee
 Jordan Institution for Standards and Metrology (JISM)
 P.O. Box 941278
 Amman 11194
 Jordan
Phone: +962 6 5301231
Fax: +962 6 5301235
Email: ykhayat@jism.gov.jo

Adviser to the Member for Near East

Dr. Mahmoud A. Al-Zu'bi
 Director General Assistant for Surveillance Affairs
 Director of Standardization Department
 Jordan Institution for Standards and Metrology (JISM)
 P.O. Box 941278
 Amman 11194
 Jordan
Phone: +962 6 5301236
Fax: +96265301249
E-mail: mzoubi@jism.gov.jo

NORTH AMERICA

Ms Karen Stuck
 US Codex Manager
 Room 4861 South Budg.
 U.S. Department of Agriculture
 12th and Independence S.W.
 Washington, DC 20250
 U.S.A.
Phone: +202 720 2057
Fax: +202 720 3157
Email: karen.stuck@osec.usda.gov

Advisers to the Member for the North America

Dr. Samuel Godfroy
Director General, Food Directorate
Health Products and Food Branch
Health Canada
251 Sir Fredrick Banting Driveway
Postal Locator 2202E
Tunney's Pasture
Ottawa, ON K1A 0K9
Canada

Phone: +613 957 1821
Fax: + 613 957 1784
E-mail: samuel.godefroy@hc-sc.gc.ca

Ms Barbara McNiff
Senior International Issues Analyst
U.S. Codex Office
Room 4861
U.S. Department of Agriculture
15th and Independence S.W.
Washington, DC. 20250
USA

Phone: +1 202-690-4719
Fax: + 1 202-7203157
E-mail: Barabara.McNiff@fsis.usda.gov

SOUTH WEST PACIFIC

Ms Ann Backhouse
Manager, Codex Australia
Australian Government Department of Agriculture,
Fisheries and Forestry
GPO Box 858
Canberra ACT 2601
Australia

Phone: + 61 2 62725692
Fax: + 61 2 62724389
Email: ann.backhouse@daff.gov.au

Adviser to the Member for the South West Pacific

Mr Raj Rajasekar
Senior Codex Manager
New Zealand Food Safety Authority
PO Box 2835
Wellington
New Zealand

Phone: +64 4 894 2576
Fax: +64 4 894 2583
E-mail: raj.rajasekar@nzfsa.govt.nz

Dr. Paul Brent
Chief Scientist Food Standards
Australia - New Zealand
55 blackall st
Barton, Act 2601
Canberra
Australia

Phone: +612 62712215
E'mail: paul.brent@foodstandards.gov.au

COORDINATOR FOR AFRICA

Professor S. Sefa-Dedeh
Dean, Faculty of Engineering Sciences
University of Ghana
Legon
Accra
Ghana

Phone: +233 27 7553090
Fax: +233 21 517741
Email: sefad@ug.edu.gh

COORDINATOR FOR ASIA

Bambang Setiadi
Head of National Standardization of Indonesia
as Chairman of National Codex Committee
Manggala Wanabakti Block IV Fl. 7
Jl. Jend. Gatot Subroto, Senayan, Jakarta 10270
Indonesia

Phone: +62 21 5747043
Fax: +62 21 5747045
Email: sps-2@bsn.or.id

COORDINATOR FOR EUROPE

Prof. Krzysztof Kwiatek
Head Department of Hygiene of Animal Feed
National Veterinary Research Institute
57 Partyzantow Avenue
24-100 Pulawy
Poland

Phone: +48 81 8893082
Fax: +48 81 8862595
E-Mail: Kwiatekk@piwet.pulawy.pl

COORDINATOR FOR LATIN AMERICA AND THE CARIBBEAN

M.en C. Ingrid Maciel Pedrote
International Standardization Director
Puente de Tecamachalco No. 6
Col. Lomas de Tecamachalco, Sección Fuentes
C.P. 53950
México

Phone: +5255 57 29 94 80
+5255 55 20 93 00 Ext : 43216
E-mail: imaciel@economia.gob.mx

COORDINATOR FOR THE NEAR EAST

M. Mohamed Chokri Rejeb
Directeur General du Centre Technique de l'Agro-Alimentaire
12, rue de l'usine Charguia II
2035 Ariana
Tunisie

Phone: +216 71940358
Fax: +216 71941080
Email: ctaa@topnet.tn / codextunisie@topnet.ati.tn

**COORDINATOR FOR NORTH
AMERICA AND
SOUTH WEST PACIFIC**

Dr Viliami Toalei Manu
Acting Director (Codex Contact Point)
Ministry of Agriculture and Food, Forestry and Fisheries
P.O. Box 14, Nuku'alofa
Tonga

Phone: +676 23038
Fax: +676 24271
Email: mafsoils@kalianet.to

**WORLD HEALTH ORGANIZATION
(WHO)**

Dr Keiji Fukuda
Special Adviser
to the Director-General
on Pandemic Influenza
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
Ch-1211 Geneva 27
Switzerland

Dr Jorgen Schlundt
Director
Department of Food Safety and Zoonosis (FOS)
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Switzerland

Phone: +41.22.791.3445
Fax: +41.22.791.4807
Email: schlundtj@who.int

Ms Catherine Mulholland
Technical Officer
Department of Food Safety and Zoonoses
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
Ch-1211 Geneva 27
Switzerland

Phone: +41.22.791.3080
Fax: +41.22.791.4807
Email: mulhollandc@who.int

Mr Kazuko Fukushima
Technical Officer
Department of Food Safety and Zoonoses (FOS)
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
Ch-1211 Geneva 27
Switzerland

Phone: +41.22.791.2920
Fax: +41.22.791.4807
Email: fukushimaka@who.int

Dr Chizuru Nishida
Coordinator
Dept. of Nutrition for Health and Development (NHD)
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
Ch-1211 Geneva 27
Switzerland

Phone: +41.22.791.3317
Email: nishidac@who.int

Dr Angelika Tritscher
Scientist
WHO Secretary to JECFA and JMPR
Department of Food Safety and Zoonoses (FOS)
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Switzerland
Phone: +41 22 791 3569
Fax: +41 22 791 4807
Email: tritschera@who.int

Dr David Scales
Consultant
1629 Addison St
Philadelphia
PA 19146
Phone: +1 203 278 0936
Email: David.scales@aya.yale.edu

WHO LEGAL OFFICE

Dr Egle Granziera
Legal Officer
World Health Organization
20 Avenue Appia
1211 Geneva
Switzerland
Phone: +41-22-791-3680
Fax: +41-22-791-4158
Email: granzierae@who.int

FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF THE UNITED NATIONS (FAO)

Dr Modibo T. Traoré
Assistant Director-General
Agriculture and Consumer Protection Department (AG)|
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome Italy
Phone: + 39 065705 4523
Fax: +39 06 5705 5609
Email: modibo.traore@fao.org

Dr Ezzeddine Boutrif
Director
Nutrition and Consumer Protection Division
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome, Italy
Phone: +39.06.570.56156
Fax: +39.06.570.54593
Email: ezzeddine.boutrif@fao.org

Dr María de Lourdes Costarrica
Senior Officer
Food Quality Liaison Group
Nutrition and Consumer Protection Division
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome, Italy
Phone: +39.06.570.56060
Fax: +39.06.570.54593
Email: lourdes.costarrica@fao.org

CODEX SECRETARIAT

Ms Selma H. Doyran
Secretary, Codex Alimentarius Commission
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome,
Italy

Phone: +39.06.570.55826
Fax: +39.06.570.54593
Email: selma.doyran@fao.org

Mr Tom Heilandt
Senior Food Standards Officer, AGNC
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome,
Italy

Phone: +39.06.570.54384
Fax: +39.06.570.54593
Email: tom.heilandt@fao.org